جامعة ابن خلدون– تيارت–

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم اقتصادية

قدرة المؤسسة الاقتصادية الجزائرية والتماشي مع المعايير البيئية

(دراسة حالة مؤسسة BATICIM)

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر

تخصص: اقتصاد وتنمية

من إعداد الطالبتين:

- صافي أمنة.
- شادلي حليمة

الأستاذ المشرف:

- بوحركات بوعلام

السنة الجامعية: 2015– 2016

كلمة شكر وتقدير

في البداية نشكر ونحمد اللّه عز وجل الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع، كما نتقدم بأعز شكرنا لوالدينا الذين لهم الفضل في مساعدتنا على إتمام دراستنا.

و نتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير لأستاذنا المحترم"**بوحركات بوعلام**" لقبوله الإشراف على العمل الذي قمنا به والذي لم يتوانى في تقديم يد المساعدة والتوجيه طيلة فترة إعداد البحث.

و كل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة أو دعاء.

إهداء

نهدي ثمرة جهدنا وتعبنا إلى من جعل الخالق طاعتهما من طاعته وأخصهما بالإحسان والرعاية.

إلى التي لو جمعت الدنيا كلها ووضعتها بين يديها ما وفرت ولو جزء بسيط من حقها علي إلى من حملتني وسهرت لأجلي الليالي وأحاطتني بحبها وحنانها ودعائها لي طول حياتي

" أمي الغالية العزيزة "

إلى الإخوة والأخوات الأعزاء حفظهم الله، إلى الأصدقاء وكل الأهل والأقارب من قريب أو من بعيد.

إلى من شاركنا في انجاز هذا البحث، إلى من نكن له كل الاحترام والتقدير الأستاذ المشرف"**بوحركات بوعلام**" .

الفهرس

كلمة شكر

إهداء

مقدمة 02

الفصل الأول: واقع المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وإصلاح نظام تمويلها

تمهيد 08

المبحث الأول:عموميات حول المؤسسة الاقتصادية 09

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية 09

المطلب الثاني: أنواع وأهداف المؤسسة الاقتصادية..... 10

المطلب الثالث:وظائف المؤسسة الاقتصادية 15

المبحث الثاني: إصلاح وظائف المؤسسة الاقتصادية 21

المطلب الأول: إصلاح نظام التمويل وآثاره..... 21

المطلب الثاني: التسيير الذاتي للمؤسسة الاقتصادية 24

المطلب الثالث: نتائج الإصلاح الاقتصادي في الجزائر..... 27

المبحث الثالث: واقع المؤسسة الاقتصادية الجزائرية ودعم الدولة لها في تطبيق نظم الإدارة البيئية. 29

المطلب الأول: مؤهلات المؤسسة الاقتصادية الجزائرية 29

المطلب الثاني: المشاكل التي واجهت المؤسسة الاقتصادية الجزائرية 32

المطلب الثالث: أساليب الدولة الجزائرية في دعم تطبيق نظم إدارة البيئة في المؤسسة الاقتصادية.. 36

خلاصة..... 40

الفصل الثاني: ماهية البيئة والأساليب التي تتبعها الهيئات المختصة بحمايتها.

تمهيد: 42

المبحث الأول: عموميات على البيئة..... 43

المطلب الأول: مفهوم البيئة وأقسامها 43

المطلب الثاني: قوانين البيئة 47

المطلب الثالث: دواعي الاهتمام بالبيئة 48

المبحث الثاني: الهيئات الإقليمية والمؤتمرات الدولية المهتمة بالبيئة..... 50

المطلب الأول: المنظمات الدولية والإقليمية المهتمة بالبيئة..... 50

المطلب الثاني: المؤتمرات الدولية ودورها في حماية البيئة من التلوث..... 53

المطلب الثالث: تجربة الجزائر في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة 55

المبحث الثالث: التقنيات البيئية والنظام البيئي 59

المطلب الأول: مفهوم النظام البيئي ومكوناته 59

المطلب الثاني: التشريعات والمعايير البيئية..... 60

المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية لمخالفة المعايير البيئية وكيفية الوقاية من ذلك..... 62

خلاصة 67

الفصل الثالث: واقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية ومدى تطبيقها للمعايير البيئية

تمهيد 69

المبحث الأول: عموميات حول مديرية البيئة..... 70

المطلب الأول: ماهية قطاع البيئة..... 70

المطلب الثاني: مخطط عمل قطاع البيئة 71

المطلب الثالث: بنية مديرية البيئة 76
المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمؤسسة BATICIM 78
المطلب الأول: عموميات حول مؤسسة BATICIM 78
المطلب الثاني: علاقة مؤسسة BATICIM بالبيئة..... 82
المبحث الثالث: قدرة المؤسسة الاقتصادية على التنسيق بين عملها وتطبيق المعايير البيئية 84
المطلب الأول: السلوك البيئي للمؤسسة 84
المطلب الثاني: أهمية الإدارة البيئية 85
المطلب الثالث: تحليل النتائج المتحصل عليها 86
خلاصة 88
خاتمة 90
الملاحق..... 94
قائمة المصادر والمراجع..... 99
قائمة الجداول والأشكال والملاحق..... 103

مقدمة

أصبحت قضية البيئة والمحافظة عليها من التلوث من أهم المشاكل على الصعيد الدولي والوطني، نتيجة لزيادة شدة التلوث كماً وكيفاً في عصرنا الحاضر الذي يهدد الحياة البشرية، وهذا التلوث ناتج عن نشاط المؤسسات التي ينتج عنها آثار سلبية خارجية على كافة مكونات البيئة .فقد عرف العالم تغيرات سريعة من خلال الاهتمام بالبيئة وكذا عقد الندوات، والمؤتمرات المحلية والدولية وإنشاء العديد من التنظيمات البيئية كبرنامج الأمم المتحدة واللجنة الدولية للبيئة والتنمية، وكذلك ظهور العديد من القوانين والتشريعات لتحميل المؤسسات الملوثة المسؤولة نتيجة لما تسببه.

وهذا ما أدى المؤسسات للمشاركة مع باقي الفاعلين لتحقيق التنمية المستدامة في إطار المسؤولية الاجتماعية، وأدى كذلك إلى زيادة اهتمام المؤسسات نحو تبني أساليب حماية البيئة، وللارتقاء بالأبعاد البيئية من حيث حماية الموارد المتاحة واستغلالها أحسن استغلال .ويعتبر تبني المعالم الإستراتيجية البيئية نقطة بداية للانطلاقة السليمة لتكريس البعد البيئي في المؤسسة، وهذا يساعد على تحك وتطور الأداء البيئي بالتوازي مع السياسة البيئية للمؤسسة، التي تسعى إلى الحد من استنزاف الموارد البيئية كما تقوم أيضا بتكثيف الجهود لإيجاد حلول ناجعة لتخفيف التلوث، وهذا قبل أن تتفاقم وتتزايد من خلال الحصول على منتجات وفق المواصفات القياسية البيئية، واستخدام تكنولوجيا نظيفة لتخفيف من حدة التلوث.

الإشكالية العامة:

على ضوء ما سبق تتضح معالم إشكالية الدراسة والتي يمكن طرحها على النحو التالي:

– ما مدى تأثير المؤسسة الاقتصادية الجزائرية على البيئة أثناء محاولتها اللحاق بالركب الاقتصادي العالمي وتطوير قدرتها من أجل المنافسة ؟

الأسئلة الفرعية:

تقودنا هذه الإشكالية الرئيسية إلى طرح الأسئلة الفرعية التالية:

– ما هي المؤهلات التي ساعدت المؤسسة الجزائرية على تطوير قدرتها الاقتصادية ؟

– ما مدى قدرة المؤسسة الجزائرية على تطبيق المعايير البيئية ؟

- هل طبقت الجزائر المعايير البيئية في انجازاتها اليومية ؟

فرضيات البحث:

وانطلاقا من الإشكالية المطروحة وبعد الاطلاع الأولي على بعض المراجع ومن خلال الواقع يمكن تقديم الفرضيات التالية:

- يتمثل الدافع الرئيسي للمؤسسة الاقتصادية في تطبيق المعايير البيئية هو دعم الدولة الجزائرية من أجل تطبيق نظم الإدارة البيئية الدولية والإقليمية المهتمة بالبيئة.

- عند التزام المؤسسة الاقتصادية بسلوك بيئي واعي سيحسن من أدائها الاقتصادي في المدى الطويل.

- من العوامل التي تؤثر على سلوك المؤسسة اتجاه البيئة التشريعات والقوانين البيئية الممثلة في المنظمات والمؤسسات الإدارية المسؤولة عن ذلك.

أهداف البحث:

نهدف من وراء هذا البحث إلى:

– محاولة التعرف على المؤسسة الاقتصادية من خلال القيام بمسح لمختلف التعاريف المعطاة لها ، وأهم خصائصها.

– التأكيد على أهمية الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي يمكن أن تلعبه في إنجاح التنمية وتحقيق الإنعاش الاقتصادي.

– محاولة عرض تجربة مؤسسات تيارت في مجال البيئة والسبل المتبعة من طرف الهيئات المختصة لدعم وترقية هذا القطاع.

– محاولة التعرف على تأثير الإجراءات وأساليب تنشيط وتدعيم المؤسسات التي انتهجتها الجزائر في تطوير التنمية المستدامة وحماية البيئة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية بحثنا هذا في:

– كونه يتعرض لأحد أهم المواضيع الاقتصادية المطروحة اليوم على الساحة الاقتصادية خاصة في الوقت الراهن الذي يتسم بتحولات اقتصادية عميقة، كان لها أثر واضح على أهمية ومكانة المؤسسات في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

– تعدد البرامج والإجراءات التحفيزية وأساليب التنشيط التي سعت الجزائر لتجسيدها كسياسة نحو المؤسسات من أجل حماية البيئة.

– مدى تأثير ما قامت به الجزائر في هذا الشأن على هذه المؤسسات في اقتصادياتها، وأخيرا مدى استفادة الجزائر من هذه الإجراءات في تطوير وترقية مؤسساتها.

مبررات اختيار البحث:

أما عن أسباب اختيارنا للموضوع فهناك عدة دوافع كانت وراء هذا الاختيار أهمها:

– معرفة كل ما يتعلق بالاقتصاد الأخضر والذي أصبح حديث العام والخاص في الآونة الأخيرة، ومعرفة المعلومات الفنية والتقنية حوله كونه مجال اقتصادي حديث ببلادنا.

– الرغبة الشخصية في مناقشة موضوع جديد لم يأخذ حقه رغم أهميته وإن كان ذلك فبصفة محتشمة، ومحاولة لإثراء النقاش في هذا الموضوع نظرا لمكانته في السياسات المطبقة في الجزائر.

– كون هذا القطاع بدأ يعرف انتعاشا ملحوظا بالجزائر، ليس على مستوى النتائج التي أصبح يحققها فحسب، بل على مستوى الاهتمام والإحاطة أيضا.

– ومما زاد من فضولنا لانتقائه هو معرفة السر الكامن من وراء تغير الذهنيات من سعي المؤسسات دائما وراء تحقيق الربح إلى عملها على بلوغ هدفها في إطار المحافظة على البيئة من حولها.

المنهج والأدوات المستخدمة في البحث :

– لطرح بحثنا بصورة موجزة وتقصي مختلف جوانبه رغم تشعبها اعتمدنا على المنهج الوصفي والذي من خلاله قمنا بتحديد المشكلة ووضع الفروض وجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمؤسسات الاقتصادية ومن ثم تحليلها وتفسيرها لنتوصل إلى جملة من النتائج وهذا بالاعتماد على عدة أساليب في المعالجة كالاستنتاج والاستقراء.

– أما الأدوات المستخدمة في البحث تتمثل في أدوات إحصائية كالجداول والأشكال بالإضافة إلى مقابلة مع بعض الشخصيات، وكذا

– القوانين والتشريعات المتعلقة بالمجال الاقتصادي والتنظيمي البيئي.

– إذا نريد للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية أن تملك القدرة على المنافسة في ظل الظروف الإقليمية والدولية الجديدة، فلابد من إعادة النظر في المنظومة الاقتصادية الحالية تجاه هذا القطاع والعمل على تأهيل المؤسسات الجزائرية، وتحضيرها من مختلف الجوانب لمواجهة التحديات المستقبلية.

محتويات الدراسة:

لقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين كما يلي:

يتناول الفصل الأول الأدبيات المتعلقة بالمفاهيم الأساسية حول واقع المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وإصلاح نظام تمويلها، وذلك من خلال تقسيمه إلى ثلاث مباحث، الأول خصص لجمع عموميات حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، والثاني فدار حول إصلاح وظائف المؤسسة الاقتصادية، أما المبحث الثالث فأبرز واقع المؤسسة الاقتصادية الجزائرية ودعم الدولة لها في تطبيق نظم الإدارة البيئية.

-الفصل الثاني يحتوي ماهية البيئة والأساليب التي تتبعها الهيئات المختصة بحمايتها، قسم أيضا إلى ثلاث مباحث، الأول جمع عموميات حول البيئة، والمبحث الثاني ذكر بعض الهيئات الإقليمية والمؤتمرات الدولية المهتمة بالبيئة، أما المبحث الثالث فوضح التقنيات البيئية والنظام البيئي.

- بينما الفصل الثالث يبين واقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية ومدى تطبيقها للمعايير البيئية ولضرورة ذلك ارثينا القيام بدراسة تطبيقية وتم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث ، المبحث الأول خصص للتعريف الشامل بمديرية البيئة، والثاني حول قدرة المؤسسة الاقتصادية على التنسيق بين عملها وتطبيق المعايير البيئية.

الفصل الأول

واقع المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وإصلاح نظام تمويلها

تمهيد:

تمارس المؤسسة الاقتصادية نشاطها في ظل محيط تنافسي من حيث الطبيعة ومتغير من حيث التكوين ومتعدد من حيث الأطراف ومتجدد من حيث التأثير ومتداخل من حيث العوامل ، وينجر عن كل ذلك تحديات توصف بالمباشر وغير المباشر تارة أخرى ،يحكم على بعضها بالسلب من جانب وبالإيجاب من الجانب الآخر.

وعليه تأتي الإصلاحات المالية المصرفية وتأثيرها على المؤسسة الاقتصادية في صلب هذا السياق ذلك أنه ما تنفك آثار هذه الإصلاحات عن التأثير عن وظائف التمويلية،الإنتاجية،التسويقية ومرورا بالجباية وانتهاء بالتأهيلية من أجل زيادة كفاءتها الإنتاجية ورفع قدرتها التنافسية وتعظيم مكاسبها الربحية رفعا لتحديات المناخ الاقتصادي الجديد وذلك على اعتبار أن المؤسسات المالية والمصرفية هي الدافع للمؤسسة كقوة خلفية من خلال عملية التمويل وهي الجالب لها كقوة أمامية من خلال عملية التأهيل.

المبحث الأول:عموميات حول المؤسسة الاقتصادية

لقد شغلت المؤسسة الاقتصادية ولا تزال حيزا معتبرا في كتابات وأعمال الكثير من الاقتصاديين بمختلف اتجاهاتهم الإيديولوجية سواء من الشرق أو الغرب باعتبارها النواة الأساسية في النشاط الاقتصادي للمجتمع؛ ونظرا للتحولات والتطورات التي تشهدها الساحة الاقتصادية إلى حد الساعة، فان المؤسسة آنذاك لم تعد هي نفسها المؤسسة حاليا. فبالإضافة إلى تعدد وتنوع أشكالها ومجالات نشاطها فقد أصبحت أكثر تعقيدا ولضمان التحكم الجيد في العمليات الخاصة بها أخذت كل وظيفة على عاتقها مسؤولية العمل في شكل إدارات وهذا من أجل العمل الأفضل لكل وظيفة وسنحاول من خلال هذا المبحث أن نقف عند المؤسسة وهذا بسردنا للمفاهيم العامة وللمؤسسة والتصنيفات ، الخصائص، الأهداف والوظائف المتعلقة بذلك .

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة الاقتصادية

نظرا للنشاط الذي تقوم به المؤسسة داخل المجتمع لتلبية حاجيات المستهلكين من جهة وتحقيق الأهداف التي نشأت من أجلها من جهة أخرى تعددت تعار يف المؤسسة.

التعريف الأول: المؤسسة هي الوحدة الاقتصادية التي تجمع فيها الموارد البشرية والمادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي[1].

التعريف الثاني: المؤسسة هي تنظيم إنتاجي معين الهدف منه إيجاد قيمة معينة من خلال الجمع بين عوامل إنتاجية معينة ثم تتولى بيعها في السوق لتحقيق الربح المتحصل من الفرق بين الإيراد الكلي وتكاليف الإنتاج[2].

[1]-عمر صخري.**اقتصاد المؤسسة**. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر. 2003. ص 24

[2]-عمر صخري.المرجع نفسه.ص24

التعريف الثالث: تعرف المؤسسة كمنظمة اقتصادية واجتماعية مستقلة نوعا ما، تؤخذ فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية، المالية، المادية والإعلامية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف في نطاق زماني ومكاني[1].

التعريف الرابع: وتعرف المؤسسة على أنها كل هيكل تنظيمي اقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني واجتماعي معين هدفه دمج عوامل الإنتاج من أجل النتاج أو تبادل السلع والخدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين أو القيام بهما معا (إنتاج+تبادل) بغرض تحقيق نتيجة ملائمة وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف بالاختلاف الحيز المكاني والزماني الذي يوجد فيه وتبعا لحجم ونوع نشاطه[2].

المطلب الثاني: أنواع وأهداف المؤسسة الاقتصادية

تختلف أهداف المؤسسات الاقتصادية كل حسب نوعها.

أولا: أنواع المؤسسة

إن اختلاف أشكال المؤسسات وتعددها جعل من الصعب أن نقف عند معيار واحد نقيس عليه أو نجمع حوله كل المؤسسات فقد تأخذ المؤسسات شكل وحدة حرفية تقليدية كما يمكن أن تكون متجر خاص أو شركة إنتاجية أو مزرعة أو مصرف.....الخ.

إذ ادعت الضرورة من أجل الإلمام بكل المؤسسات أن يتم وضعهم تحت جملة من المعايير وهي:

أ-حسب المعيار القانوني[3]:

ونميز في هذا المعيار بين نوعين من المؤسسات:

1-**المؤسسة الفردية:** وهي المؤسسات التي يمتلكها شخص واحد أو عائلة، ولهذا النوع من المؤسسات مزايا أهمها:

---

[1]- عبد الرزاق بن الحبيب. **اقتصاد وتسيير المؤسسة**. ديوان المطبوعات الجامعية.2006.ص 28

[2]-ناصر دادي عدون.**اقتصاد المؤسسة**.دار المحمدية. الجزائر.1998.ص 11

[3]- عمر صخري. **اقتصاد المؤسسة**. مرجع سبق ذكره. ص 26

-السهولة في النشاء والتنظيم.

-صاحب المؤسسة هو المسؤول الأول والأخير عن نتائج أعمال المؤسسة وهذا يكون دافعا له على العمل بكفاءة وجد ونشاط لتحقيق أكبر ربح ممكن.

-صاحب المؤسسة هو الذي يقوم لوحده بإدارة وتنظيم وتسيير المؤسسة وهذا يسهل العمل واتخاذ القرار كما يبعد الكثير من المشاكل التي تنجم عن وجود شركاء.

أما عيوبها فتتمثل في:

-قلة رأس المال وذلك لأن صاحب المؤسسة هو الذي يقوم لوحده بإمداد مؤسسته بعنصر رأس المال .

-صعوبة الحصول على قروض من المؤسسات المالية.

-قصر وجهة النظر وضعف الخبرة لدى المالك الواحد مما يعرض المؤسسة لمشاكل فنية وإدارية.

-مسؤولية صاحب المؤسسة غير محدودة فهو مسؤول عن كافة ديون المؤسسة.

2- الشركات:

وتعرف الشركة بأنها عبارة عن المؤسسة التي تعود ملكيتها إلى شخصين أو أكثر يلتزم كل منهم بتقديم حصة من رأس المال أو من العمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذه المؤسسة من أرباح أو خسارة.

وتنقسم الشركات بشكل عام إلى قسمين رئيسيين هما:

* **شركات الأشخاص:** كشركات التضامن وشركات التوصية البسيطة وشركات ذات مسؤولية محدودة.

***شركات الأموال:** كشركات التوصية بالأسهم والشركات المساهمة.

ب–حسب معيار طبيعة الملكية[1]:

تبعا لهذا المعيار نجد الأنواع التالية:

1– **المؤسسات الخاصة**:وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للفرد أو مجموعة من الأفراد (شركات أشخاص، شركات أموال).

2–المؤسسات المختلطة: وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بصورة مشتركة للقطاع العام والخاص.

3– المؤسسات العمومية: وهي المؤسسات التابعة للدولة أو لإحدى هيئاتها وتخضع للتشريعات الخاصة بها وحاليا تخضع لخليط القانون العام والقانون الخاص مثل القانون التجاري سواء بالجزائر أو دول أخرى ونميز في هذا النوع مؤسسات تابعة للجماعات المحلية.

ج–حسب معيار الحجم:

نميز هنا ما يلي:

1–حجم الأرض أو المحل المادي: وهو يعبر عن المساحة التي يشغلها النشاط الممارس عليها وتعتبر أسهل من حيث التمييز السطحي ولكنها لا تهتم بالنوعية.

2–حجم رأس المال: ونجده في عدة أشكال كرأس المال القانوني ورأس المال الدائم ورأس المال

د–حسب المعيار الاقتصادي:يعتمد هذا التصنيف على أساس النشاط فنجد كل من[2]:

1–المؤسسات الفلاحية: وهي المؤسسات التي تهتم بزيادة إنتاجية الأرض أو استصلاحها وتقدم منتجات نباتية أو حيوانية أو سمكية .

[1] – جميل أحمد توفيق. **الإدارة المالية**. دار النهضة العربية (بيروت).1980.ص 27

[2]–زكي حنوش ومروان المسمان. **الرقابة والتخطيط في المشروع**.مديرية الكتب والمطبوعات. طبعة 1981.ص 9

2-المؤسسات الصناعية: وتنقسم هذه المؤسسات بدورها تبعا للتقسيم السائد في القطاع الصناعي إلى[1]:

***مؤسسات الصناعات الثقيلة أو الاستخراجية:** كمؤسسات الحديد والصلب، مؤسسات الهيدروكربونات وما يميز هذا النوع من المؤسسات هو احتياجاتها لرؤوس الأموال كبيرة كما تتطلب توفير مهارات وكفاءات عالية لتشغيلها.

***مؤسسات الصناعات الخفيفة أو التحويلية:** كمؤسسات الغزل ومؤسسات الجلود.....الخ.

3- المؤسسات التجارية: وهي المؤسسات التي تقوم بالنشاطات المالية كالبنوك ومؤسسات التأمين ومؤسسات الضمان الاجتماعي.

4- مؤسسات الخدمات: وهي المؤسسات التي تقدم خدمات معينة كمؤسسات النقل، مؤسسات البريد والمواصلات، المؤسسات الجامعية، مؤسسات الأبحاث العلمية..... الخ

د- حسب معيار رأس المال: ونجده في عدة أشكال كرأس المال القانوني ورأس المال الدائم ورأس المال التقني ونجد كذلك العمل ورقم الأعمال والقيمة المضافة.

1-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة[2]:

لقد أخذ تصنيف المؤسسات الاقتصادية إلى متوسطة وصغيرة من جهة ومؤسسات كبيرة من جهة أخرى اتساعا في الاستعمال في مختلف المجتمعات. وهو تصنيف مفيد في عدة مجالات ويمكن تمييز هذه المؤسسات بعدد العمال فيها وهي تتوزع كما يلي:

*مؤسسات مصغرة وهي التي تشغل بين 1الى 9 عمال.

*مؤسسات صغيرة وهي التي تشغل من 10الى 199 عامل.

*مؤسسات متوسطة وهي التي تشغل من 200الى 499 عامل.

[1]-جميل أحمد توفيق. **الإدارة المالية**. مرجع سبق ذكره.

[2]-ناصر دادي عدون. **اقتصاد المؤسسة**. مرجع سبق ذكره.ص 64

*مؤسسات كبيرة والتي تشغل أكثر من 499 عامل.

-وهناك من يقسم المؤسسات الى ما يلي:

*مؤسسات صغيرة أقل من 10 عمال.

*مؤسسات متوسطة بين 10الى 100 عامل.

*مؤسسات كبيرة والتي تشغل أكثر من 100 عامل.

ثانيا: أهداف المؤسسة الاقتصادية

إن كل مؤسسة تسعى دوما إلى تحقيق جملة من الأهداف ترمي من ورائها إلى تحقيق كيانها ووجودها في السوق وهذا ما نلمسه فيما يلي:

أ-الأهداف الاقتصادية:يمكن أن نجد فيها مجموعة من الأهداف وهي[1]:

1-تحقيق الربح: يعتبر هذا العنصر من أهم أسباب وجود المؤسسة في الأصل فهو من بين المعايير الأساسية لصحة المؤسسة اقتصاديا والضمان الوحيد لبقائها في السوق وصمودها في وجه المنافسة وتوسيع نشاطها وتطوير وتمويل نفسها.

2-تحقيق متطلبات المجتمع: إن تحقيق الربح يتعلق بالبيع الذي بدوره متصل بالمجتمع الذي يتم تغطية طلباته من خلال هذه العملية وبالتالي تحقيق متطلباته من جهة وتحقيق ربح المؤسسة من جهة أخرى فكلاهما مكمل للآخر.

3-عقلنة الإنتاج: ويكون ذلك بالاستعمال الرشيد لعوامل الإنتاج ورفع إنتاجيتها بواسطة التخطيط الجيد والدقيق للإنتاج والتوزيع بالإضافة إلى مراقبة عملية تنفيذ هذه الخطط والبرامج.

ب-الأهداف الاجتماعية: يمكن أن نضعها في النقاط التالية:

-تحسين مستوى معيشة العمال.

[1]-ناصر دادي عدون.المرجع نفسه.ص18-19

-إقامة أنماط استهلاكية معينة.

-الدعوى إلى تنظيم وتماسك العمال.

-توفير التأمينات والمرافق للعمال.

-ضمان مستوى مقبول من الأجور.

ج-الأهداف التكنولوجية:

تعمل المؤسسة في السوق على خلق مكانة تكنولوجية لها وهذا من خلال البحث والتنمية فالتطور الذي شهدته المؤسسات جعل من الضروري توفير إدارة أو مصلحة خاصة بعملية تطوير الوسائل وتخصيص لها مبالغ من أجل الوصول إلى نسب عالية من الأرباح.

المطلب الثالث:وظائف المؤسسة الاقتصادية

إن تأثير المؤسسة في الاقتصاد يظهر جليا في أهمية مختلف وظائفها وترابطها في إطار نظام متكامل ومتجانس يهدف أولا وأخيرا إلى تحقيق الفائض وزيادة الإنتاجية.

أ-**وظيفة الشراء والتموين:**إن الهدف الرئيسي لهاته الوظيفة المسؤولة عن توفير العناصر المختلفة لكل الإدارات الرئيسية كإدارة الإنتاج، النقل..... الخ[1] فالشراء يزود المؤسسات بقائمة المستلزمات والاحتياجات الضرورية المزاولة للنشاط الاستغلالي. تبدو هذه الوظيفة سهلة التنفيذ ولكن يجب عليها أن تبدأ بتحديد أنواع العناصر التي يجب شراؤها وينطوي ذلك على تحديد الجودة،الكمية، الشكل والأسعار التي يجب الالتزام بها ومن الطبيعي أن شراء العناصر بكميات أقل من اللازم يؤدي إلى ضياع الفرص المتاحة وفقدان الطلبات. كما أن شراء العناصر بكميات أكثر يؤدي إلى الإسراف فان استخدام الأموال وخاصة المؤسسات التي تتعامل بالسلع القابلة للتلف ولاختلاف الشكل والتصميم المخطط يبين ما تتضمنه وظيفة الشراء[2].

[1]- محمد رفيق الطيب. **مدخل للتسيير**. الجزء الأول. ديوان المطبوعات الجامعية. 1995. ص 120

[2]-محمد رفيق الطيب. **مدخل للتسيير**. الجزء الأول. ديوان المطبوعات الجامعية.1995.ص120

الشكل(1-1): وظيفة الشراء في المؤسسة الاقتصادية

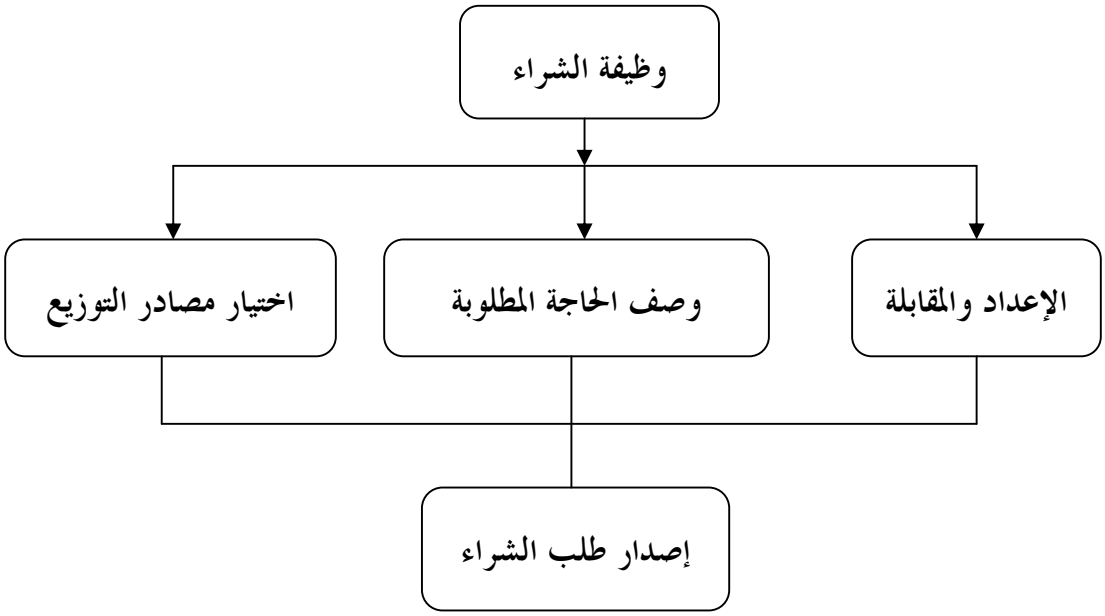

المصدر: د.محمد بلقاسم حسن بهلول"الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والسياسية"ص 30

-**الإعداد والمقابلة**: تشارك فيها الإدارة الطالبة مع إدارة المشتريات لتحديد احتياجاتها من السلع حيث: الجودة، الشكل،لكمية.

2-وصف الحاجات المطلوبة: تتضمن وصف العناصر المطلوبة وتحديد ميزاتها.

3-اختيار مصادر التوريد: معناه أن يتم الشراء من الوسطاء أو من المنتجين مباشرة، أي معرفة الموردين شيء مهم بالنسبة للمؤسسة.

ب- وظيفة الإنتاج:

يمكن تعريف هذه الوظيفة بأنها العمليات التي تمكن من خلق كمية من السلع والخدمات خلال فترة زمنية معينة نتيجة تضافر مجموعة من العوامل يطلق عليها بعوامل الإنتاج وهذا بهدف تلبية طلبات ورغبات المستهلكين سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة. هناك دراسات فنية يقوم بها هندسوا الإنتاج

داخل الورشات الصناعية، والهدف من هذه الدراسة هو المعرفة والوصول إلى القياسات أو النمط المطلوب وتحديد حجم هذا الإنتاج[1].

-يقصد بالأنشطة الثلاثة إعداد كل الوسائل المادية والبشرية الضرورية لعملية الإنتاج ومن ثمة تحديد المهام، تقسيم الأهداف،تحديد المسؤوليات والإشراف على التنفيذ.

الشكل(2-1):وظيفة الإنتاج في المؤسسة الاقتصادية

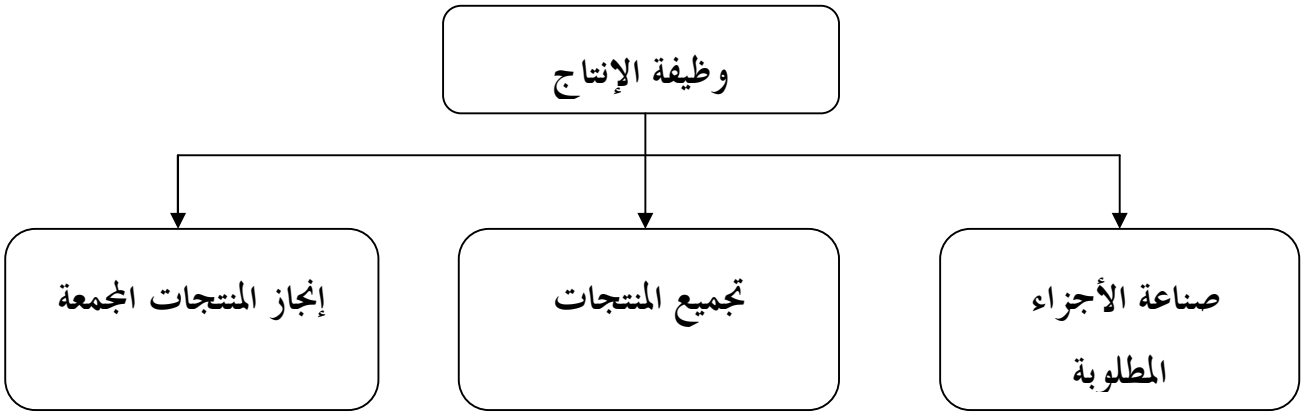

المصدر: محمد بلقاسم حسن بهلول"الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والسياسية"مرجع سابق ص 31

ج- وظيفة التمويل والمحاسبة:

يقع على عاتق هذه الوظيفة توليد المعلومات المالية والتكلفة اللازمة لأغراض التخطيط والرقابة بالنسبة لمختلف العمليات والأنشطة وكذا تسجيل وتلخيص المعاملات المالية والتجارية على اختلاف أنواعها بكيفية تناسب المعنيين باستعمالها سواء كانوا من داخل المنشأة كالإدارة أو من خارجها كالمصارف والسلطات الضريبية والرقابة[2].ومن أهم الدوائر التي يمكن تشملها إدارة التمويل والمحاسبة موضحة في الشكل التالي:

[1]- محمد رفيق الطيب. **مدخل للتسيير**. مرجع سبق ذكره. ص 123

[2]-محمد رفيق الطيب. المرجع نفسه. ص 125

الشكل(3-1): وظيفة التمويل والمحاسبة في المؤسسة الاقتصادية

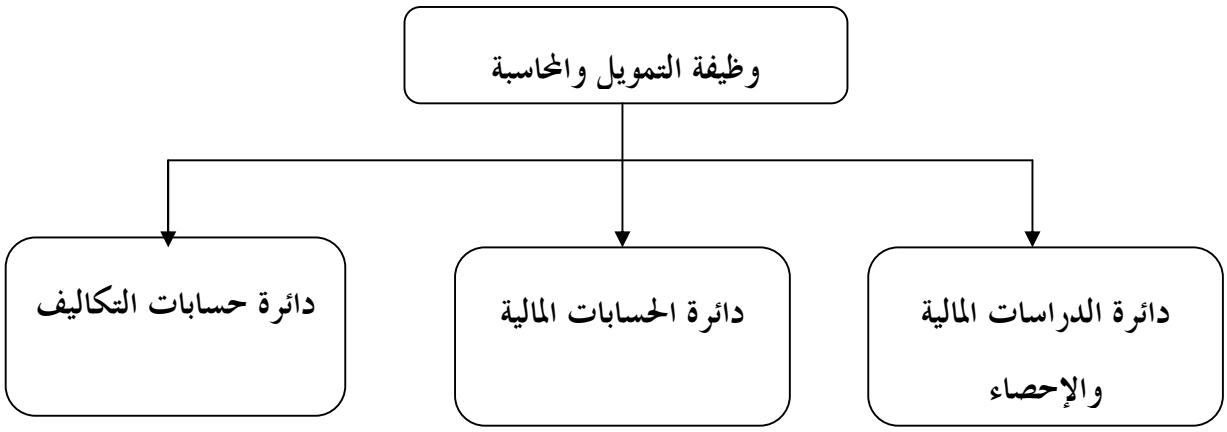

المصدر: محمد بلقاسم حسن بهلول"الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والسياسية" مرجع سابق ص32

1-دائرة الدراسات المالية والإحصاء:

تقوم هذه الدائرة بتقديم المعلومات وإجراء الدراسات المالية التحليلية اللازمة لاتخاذ القرارات، حيث يمكن مثلا بناءا على واقع وأرقام المبيعات والمشتريات والتكاليف المتعلقة بالماضي والحاضر، إعداد تنبؤات بالمستقبل لتكون أساس الخطط وإعداد التقديرات الكمية المستقبلية.

2-دائرة الحسابات المالية:

تهتم بضبط العمليات والحسابات المالية والتجارية وفقا لأصول المحاسبة متعارف عليها وبناءا على وثائق ومستندات محتفظ بها لأغراض الإثبات والاستظهار.

3-دائرة حسابات التكاليف:

يتم تصنيف التكاليف وتحليلها قصد التوصل لتحديد التكاليف المرحلية وحسابات التكلفة النهائية لمختلف المنتجات والخدمات. يتطلب الأمر تطبيق تقنيات معينة وإتباع طرق وإجراءات أصولية للسماح بتحقيق درجة عالية من الدقة والموضوعية.

د–وظيفة إدارة الموظفين والعمال[1]:

يشكلون الأشخاص العنصر الحي في المنشأة والأكبر أهمية في التنظيم وتشكل كتلة الأجور والمرتبات أكبر بنود التكاليف لذا فانه لابد من التأكد من صلاحية العاملين وتأهيلهم بالنظر لكون العاملين موزعين على مختلف وحدات المنشأة وخلاياها.إن إدارة الموظفين تتمتع بنوع من السلطة الوظائفية على الإدارات الأخرى حتى تتمكن من ضبط سياسات الاستخدام.

الشكل(4–1): وظيفة ادارة الموظفين والعمال في المؤسسة الاقتصادية

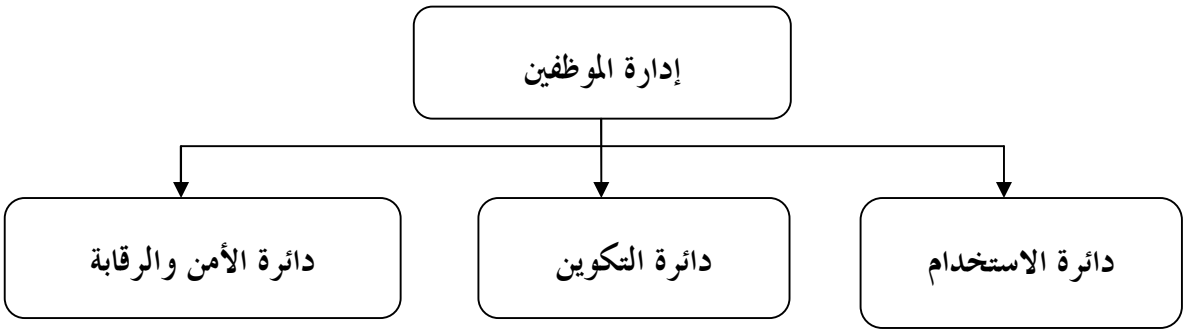

المصدر: د.محمد بلقاسم حسن بهلول"الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والسياسية" ص 33

1– دائرة الاستخدام: تعتني دائرة الاستخدام بأمور التوظيف،الترقية، الانضباط، تدريج المناصب والتعويض. هذه الوظائف المذكرة لا تقابلها بالضرورة أقسام وهياكل متميزة.

2– دائرة التكوين: تستهدف تأمين الفرصة لكل عامل أو موظف لاكتساب المعرفة والمهارة اللتان تساعدان على أداء عمله على أحسن وجه يستطيعه.

3– دائرة الأمن والوفاة: للتأكد من أن محيط العمل مؤمنون من المخاطر إضافة إلى كونه جذابا. هو أمر يستلزم وجود تسهيلات أمنية واجتماعية وترفيهية وتوفر شروط حسنة فيما يتعلق بالطعام والنظافة والصحة والوقاية من الحوادث وغيره.

[1]– جميل أحمد توفيق. **الإدارة المالية**.مرجع سبق ذكره. ص35

و- وظيفة التوزيع: يتكفل هذا النشاط بتهيئة وتغليف البضائع المراد توزيعها ومن ثم توجيهها إلى الجهات المعنية وتسليمها إياها، يتفرع هذا النشاط في المنشآت الكبيرة خاصة[1].

الشكل(5-1): وظيفة التوزيع في المؤسسة الاقتصادية

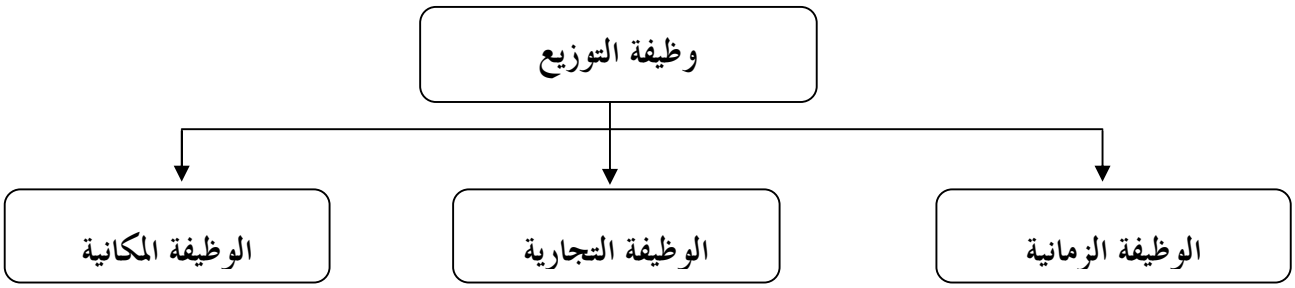

المصدر: د.محمد القاسم حسن بهلول"الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والسياسية" ص 34

1-الوظيفة الزمنية: تهدف إلى التوفيق بين العرض والطلب عن طريق تسيير أحسن للمخزون من خلال تطبيق نماذج في هذا المجال.

2-الوظيفة التجارية: كل ما يتعلق بتقنيات البيع والاستثمار، علاقات عامة، اتصال.....الخ

3-الوظيفة المكانية:يضم هذا القسم متخصصين في تخطيط وتنظيم برنامج النقل. وتتم برمجة النقل بتطبيق أساليب البرمجة الخطية بما يؤمن تخفيض التكاليف إلى أدنى الحدود التي تسمح بها الظروف والإمكانيات المتاحة.

[1]- جميل أحمد توفيق. **الإدارة المالية**. مرجع سبق ذكره. ص 37

المبحث الثاني: إصلاح وظائف المؤسسة الاقتصادية

تمارس المؤسسة الاقتصادية نشاطها في ظل محيطها التنافسي من حيث الأطراف ومتجدد من حيث التأثير ومتداخل من حيث العوامل، لذلك ينجر عن كل ذلك تحديات توصف بالمباشرة تارة وغير مباشرة تارة أخرى، يحكم على بعضها بالسلب من جانب وبالإيجاب من الجانب الأخر.

وعليه تأتي الإصلاحات المالية والمصرفية وتأثيرها على المؤسسة الاقتصادية في صلب هذا السياق ذلك أنه ما تنفك أثار هذه الإصلاحات عن التأثير على وظائف المؤسسة التمويلية، الإنتاجية، التسويقية ومرورا بالجباية وانتهاء بالتأهيلية من أجل زيادة كفاءتها الإنتاجية ورفع قدرتها التنافسية وتعظيم مكاسبها الربحية رفعا لتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، وذلك على اعتبار أن المؤسسات المالية والمصرفية هي الدافع للمؤسسة كقوة خلفية من خلال عملية التمويل وهي الجالب لها كقوة أمامية من خلال عملية التأهيل.

المطلب الأول: إصلاح نظام التمويل وآثاره

لقد مر نظام التمويل للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية بعدة مراحل من بينها:

أ-الإصلاحات المالية والمصرفية قبل سنة 1990[1]:

بدأت مسيرة الإصلاحات المالية والمصرفية في الجزائر سنة 1962م ولكن يمكن التسليم بأن الخطوة الفعلية في ذلك كانت إصلاحات عام 1971م التي حملت رؤية جديدة لعلاقات التمويل وتحديد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة وفي عام 1978م تم التراجع عن مبادئ إصلاحات 1971م حيث تم: إلغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل وحلت الخزينة محل البنوك في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة قروض طويلة الأجل وأصبح النظام البنكي والمالي الجزائري بعد سنة 1986م حسب الشكل التالي:

[1]- عبد اللطيف بلغرسة. **المؤسسة الاقتصادية في ظل الإصلاحات المالية والمصرفية**. الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد.22/23 أفريل 2003. عنابة.ص 93-95

الشكل(6-1): النظام البنكي والمالي الجزائري بعد سنة 1986 م

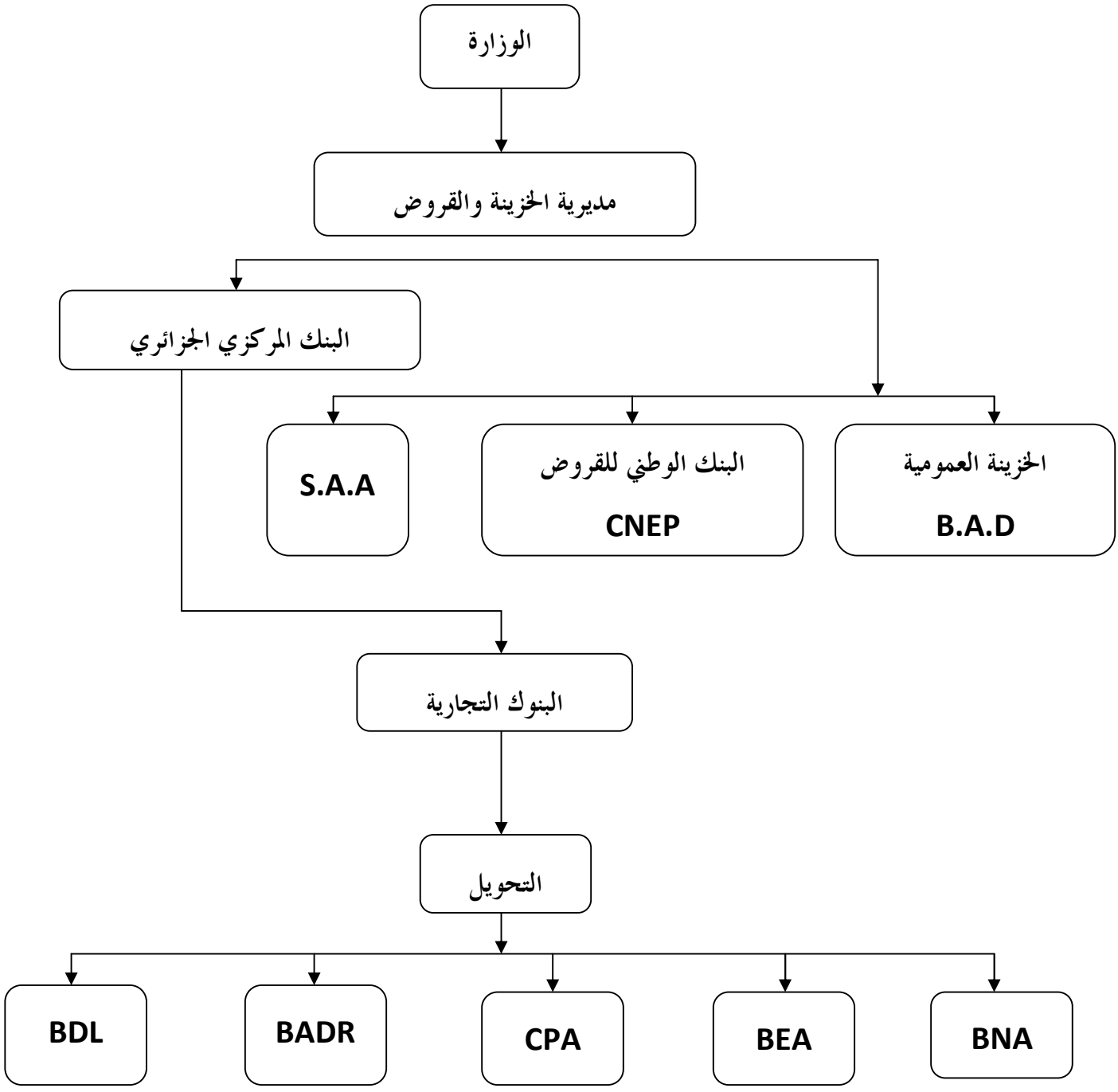

المصدر: المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الإصلاحات المالية والمصرفية،عبد اللطيف بلغرسة، ص 95

لكن يمكن إجمال القول أن المنظومة المصرفية والمالية قبل إصلاحات 1990م لم تكن بالشأن المهم حيث كانت مهمة البنوك التجارية إدارية بحتة حيث تجسد دورها في كونها مجرد بيوت العبور والمحاسبة للتدفقات النقدية من الخزينة إلى المؤسسات العمومية ومن المؤسسات العمومية إلى الخزينة.

ب-الإصلاحات المالية والمصرفية بعد سنة 1990م[1]:

إن الرغبة في تفادي سلبيات المرحلة السابقة تجاوز قصور الإصلاحات السالفة وتماشيا مع سياسة الانفتاح على اقتصاد السوق والاندماج في الاقتصاد العالمي: جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض والذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري وجعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع المصرفي ساري المفعول في البلدان الأخرى، لاسيما البلدان المتطورة، حيث ظهرت المفاصلة جليا مع المرحلة السابقة إما على مستوى القواعد والنظريات أو على مستوى التعامل والميكانيزمات فضلا عن تغيير المفاهيم وتحديد الصلاحيات المخولة للمؤسسات المالية والمصرفية للقيام بدورها ومزاولة نشاطها في إطار الاقتصاد الحر وما يترتب عن ذلك من تداعيات على المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، ذلك يمكن تلخيص أهم ما جاءت به الإصلاحات المالية المصرفية لسنة 1990م فيما يهم المؤسسة الاقتصادية في الجزائر فيما يلي:

1-تحويل أو تعديل مهام البنوك.

2-إنشاء هياكل جديدة للمراقبة البنكية.

3- عدم التخصص البنكي.

4-إنشاء السوق النقدي.

5-استقلالية البنك المركزي.

6-دخول البنوك الأجنبية وظهور البنوك الخاصة.

7-إنشاء السوق المالي – بورصة الجزائر-

[1]-عبد اللطيف بلغرسة. **المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الإصلاحات المالية والمصرفية**.مرجع سبق ذكره.ص 97

8-ترشيد العلاقة بين البنك المركزي والخزينة العمومية.

9-تفعيل العلاقة بين البنوك التجارية والمؤسسات الاقتصادية.

ومن خلال كل ما تقدم يمكن إجراء دراسة تحليلية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الإصلاحات المالية والمصرفية بعد 1990م وذلك بالخوض في آثارها وتجلية السليم منها من السقيم من خلال تحليل علاقة السبب بالنتيجة، وترابط العامل بالأثر بكل مكوناته المالية، الإنتاجية، التسويقية، الجبائية والتأهيلية.

المطلب الثاني: التسيير الذاتي للمؤسسة الاقتصادية

إن التسيير الذاتي تجربة فرضت نفسها في الأحداث غداة الاستقلال ، فالذهاب الجماعي والكبير للمستعمرين وملاك المصانع خلق وضعية صعبة للمؤسسات لم تكن في الحسبان. فعمال الأراضي والمصانع أخذوا بأيديهم وسواعدهم الأملاك الموجودة وسيروها رغم الصعاب التي واجهتهم[1].

فالتسيير الذاتي ظهر كتنظيم اجتماعي فرض نفسه بذهاب المعمرين وملاك المصانع ومن هنا برزت عدة مراسيم تنظيمية للتسيير الذاتي ونخص بالذكر:

-المرسوم المؤرخ في 23/11/1962 المتعلق بإنشاء لجنة التسيير في المؤسسات العمومية.

-المرسوم المؤرخ في 18/03/1963 المتعلق بحل مشاكل الملكيات الشاغرة.

-المرسوم المؤرخ في 22/03/1963 الموضح للمعالم الكبرى للتسيير الذاتي.

هذا المرسوم ينص على أن الهيئات المكونة لهذه المنشأة تتكون أساسا من:

-الجمعية العامة.

-مجلس العمال.

-لجنة التسيير.

[1]-أحمد ماهر. **اقتصاد الإدارة**. مركز التهيئة الإدارية.الإسكندرية. لم ينشر

-المدير.

أ-الجمعية العامة: وهي تضم جميع العمال الدائمين للمؤسسة ومن جنسية جزائرية والبالغين 18 سنة فما فوق، تجتمع باستدعاء من مجلس العمال أو لجنة التسيير مرة كل ثلاثة أشهر وهي تصادق على قانون تنظيم العمل فيما يخص تحديد وتوزيع المهام .

ب- مجلس العمال:

يتجنب من طرف الجمعية العامة ثلث أعضائه من عمال الإنتاج ويجتمع مرة في الشهر بطلب من لجنة التسيير ومن مهامه:

-تبيين النظام الداخلي للمؤسسة.

-يقرر شراء أو بيع الأجهزة في إطار البرامج المعدة من طرف الجمعية العامة.

-مراقبة الحسابات النهائية للسنة.

ج-لجنة التسيير:

وتتكون من 3 إلى 11 عضو ثلث الأعضاء منتخبين من القطاع الإنتاجي ومن مهامها:

-تأمين عمليات التسيير في المؤسسة.

-تضع مخططات التنمية.

-تحل المشاكل اليومية المتعلقة بالإنتاج.

-تقرر الاقتراض قصير المدى.

وتجتمع على الأقل مرة كل شهر.

د- المدير:

إن مدير التسيير الذاتي يوضح أن المدير هو ممثل الدولة في المؤسسة، ويسهر على شفافية العمليات الاقتصادية والمالية ويضمن تطابق بين المؤسسة والمخطط الوطني. ويسهر كذلك على تطبيق

قرارات لجان التسيير ومجلس العمال وذلك طبقا للقوانين سارية المفعول. يعين ويقال من الوزير المعني بالقطاع. ويمكننا ملاحظة في هذه الفترة ثلاثة أنواع من التسيير:

1-تسيير العمال:

إن التسيير الذاتي يعتمد على المساهمة الفعالة للعمال غير أن المهمة الأساسية تبقى من نصيب جمعية العمال التي تقرر التوجهات الكبرى للمؤسسة.

2-أعضاء التسيير الذاتي:

إن معظم التحاليل الواردة حول التسيير في هذه الفترة بين أن دور الجمعيات العامة ومجلس العمال كان منحصرا جدا فيما يخص تسيير المؤسسة[1].

3-مدير الإدارة:

إن المكلف بحماية أملاك الدولة ضد أي استعمال غير عقلاني ومنطقي من طرف العمال والسهر على تطبيق المخطط الوطني.

وفي الواقع أن المدير يدير تقريبا بصفة منفردة المؤسسة إذ يعتبره العمال غريبا عن المؤسسة لأنه يعين من السلطة المركزية.

-وبصفة عامة يمكن أن نقول أن المشاركة العمالية كانت منحصرة جدا ففي الكثير من الحالات أصبح التسيير الذاتي شكليا لأن كل المنتجين من العمال أصبحوا شكليا لأنهم لا يستطيعون القيام بمهامهم المخولة لهم في إطار التسيير الذاتي.

[1]- أحمد ماهر. **اقتصاد الإدارة**.مرجع سبق ذكره.

المطلب الثالث: نتائج الإصلاح الاقتصادي في الجزائر

يمكن تجسيد ذلك من خلال التطرق إلى أنواع الآثار كالتالي[1]:

أولا: الأثر التمويلي

لا يمكن الاستغناء عن التمويل المصرفي للمؤسسة الاقتصادية فهي التي تعتمد عليه في عملية الإنشاء وكذا في عملية التوسيع أو في مرحلة العسرة،لذلك فان إصلاح المؤسسة المالية والمصرفية له أثاره المالية على المؤسسة الاقتصادية وهذا من سنة 1990 وذلك من خلال:

أ–التطهير المالي:

استفادت المؤسسة الاقتصادية في ظل إصلاح المنظومة المالية المصرفية بامتياز التطهير المالي وذلك وفقا للإجراءات والمعايير المحددة في القانون رقم 27 المؤرخ في 16 مارس 1991 والقانون رقم 02-91 المؤرخ في 28 أوت 1991 المحدد لمعايير التطهير المالي للمؤسسة الاقتصادية حيث جندت البنوك مبلغ 6340 مليار دج ل 20 مؤسسة تابعة لصندوق المساهمة، فضلا عن 696.5 م دج لصالح الحسابات الجارية المشتركة المتأنية من مساهمات الدولة في إطار الانتقال إلى الاستقلالية أي بمجموع 7036.5 م دج وبالمقابل استفادت المؤسسات من تحويل الديون إلى سندات الخزينة بقيمة 2816م دج

ب– التطهير المحاسبي:

إذ يرفض على المؤسسة أن تكون حساباتها مصادق عليها من طرف محافظ الحسابات لكي يستفيد من معاملات وتسهيلات البنوك والمؤسسات المالية الأخرى في التمويل.

ج– مخطط التقويم: وذلك من أجل تقييم استثماراتها وأصولها في إطار عملية إعادة رأسملة موجداتها وكذا عملية إعادة التوزيع ويشترط ذلك مصادقة مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية العمومية.

[1]– عبد اللطيف بلغرسة.**المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الإصلاحات المالية المصرفية**. مرجع سبق ذكره.ص98

ثانيا:الأثر الإنتاجي:

إن سعي المؤسسة الدؤوب من أجل تحسين الإنتاج ورفع الإنتاجية وتقليل التكاليف المباشرة وغير المباشرة يجعل من البنوك في ظل الإصلاحات الأخيرة فرص متاحة في يد المؤسسة حيث أن عملية تمويل المسار الإنتاجي من مرحلة التموين إلى مرحلة البيع مرورا بالمراحل المختلفة يجعل من الوظيفة الإنتاجية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية أكثر تطورا وعصرنه في ظل المنافسة الشرسة للمنتجات الأجنبية، ذلك أن إصلاح البنوك وإدخال قواعد الأرثوذوكسية البنكية وتطبيق مفهوم الخطر البنكي والاعتماد على الفعالية الإنتاجية والبحث عن الجدوى الاقتصادية كل ذلك وان ظهرت شروط قاسية إلا أنه يمثل عوامل تحفيز وعناصر تشجيع للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية لكي تحسن من إنتاجها وتجوّد من إنتاجها وترتفع بمنتجاتها إلى مستوى المعايير الدولية لكي تنافس مثيلاتها الأجنبية في الداخل وتزاحم منافسيها في الخارج،ولن يكون لها ذلك إلا بعصرنة الجهاز الإنتاجي وتأهيل الطاقم البشري وتأمين المورد المالي،لذلك فان الإصلاحات المالية المصرفية قد كانت محفزة للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر وكدليل على ذلك استفادت مؤسسات كثيرة جزائرية من شهادة المطابقة الدولية إيزو.

ثالثا:الأثر التسويقي:

إن عملية الانفتاح على الاقتصاد العالمي والدخول في نظام اقتصاد السوق فرض على المؤسسة المالية والمصرفية العصرنة والتجديد من خلال عملية التوسيع وتطبيق إستراتيجية كسر التقليد حيث أصبحت لديها تقنيات تمويل مرحلة ما بعد الإنتاج وهو ما تم فعلا من خلال الاهتمام بالمفهوم التسويقي للمنتج وعدم الاحتباس في المفهوم البيعي حيث مولت البنوك الحملات الإشهارية وكذا المعارض وتقنيات ترقية المنتج إشهار يا وإعلانيا وهذا في الداخل والخارج، ولقد استفادت المؤسسات الاقتصادية من ذلك أيما استفادت من خلال إمكانية توفر الفرص لتسويق منتجاتها محليا ودوليا مما أهلها لتكوين رقم أعمال معتبر وتحقيق مستوى أرباح مرتفع يساعدها على نموها وتطورها وتوسيع رقعة نشاطها، ومن أمثلة التقنيات البنكية في هذا الصدد: القرض المستندي والقروض التصديرية وقروض الإسناد والتي يرتفع حجمها من سنة إلى أخرى.

المبحث الثالث: واقع المؤسسة الاقتصادية الجزائرية ودعم الدولة لها في تطبيـــق نظم الإدارة البيئية.

منذ سريان مفعول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، الذي فتح باب الأمل واسعا أمام الجزائر لتكون عنصرا ضمن منطقة التبادل ،و وصول المفاوضات مع المنظمة العالمية للتجارة إلى مراحلها الأخيرة، أصبح الاندماج في محيط الاقتصاد العالمي أمرا شبه أكيد، هذا الاندماج يستدعي تحولات عميقة في نشاط المؤسسات بجميع أصنافها وعلى اختلافها، ومنه فإن الحاجة إلى التأهيل هي وليدة هذه الظروف وما على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية إلا أن ترفع التحدي وتمضي قدما بغية تحقيقه.ولذلك فقد حاولنا من خلال هذا المبحث ابراز مؤهلات المؤسسة الجزائرية رغم الصعوبات والمشاكل التي واجهتها وكيف ساهمت الدولة في دعم المؤسسات خصوصا من الجانب البيئي.

المطلب الأول: مؤهلات المؤسسة الاقتصادية الجزائرية

إن الفترات التي مر بها الاقتصاد الجزائري والمؤسسة خصوصا لم يكن لها أثار سلبية فقط (المشاكل التي واجهت المؤسسة الاقتصادية الجزائرية) فقد تحقق في هذه الفترات مكاسب لا يستطيع أحد إنكارها تؤهل المؤسسة الجزائرية لدخول اقتصاد السوق مع اتخاذ بعض الإجراءات والاحتياطات الضرورية وفي هذا الطلب سنحاول تقييم المناخ العام والمؤهلات التي ساعدت المؤسسة الاقتصادية الجزائرية.

1- المنشآت القاعدية:

ويقصد بالمنشآت القاعدية تلك الاستثمارات غير المنتجة والتي هي ضرورية لإقامة أي نشاط اقتصادي ونذكر على سبيل المثال : الطرق، فالدولة قامت ومنذ الاستقلال بإنشاء الكيلومترات من الطرقات التي تشمل كامل الترتب الوطني مثل مشروع الطريق السريع شرق غرب، حيث رصدت له ميزانية ضخمة قدرت ب 5 مليار دولار وإلى جانب ذلك تعد الموانئ شريان النشاط التجاري ومنفذ التصريف للمنتج المحلي باتجاه الخارج.

وأيضا المناطق الحرة للتبادل مثل: التي تتواجد بجيجل أما في الميدان الصناعي فقد جهزت الدولة ومنذ سنوات السبعينات عدة مناطق صناعية عددها 170 نشاط في أغلب الولايات من أجل تحقيق التوازن وتوزيع النشاط في كامل التراب الوطني[1].

2-ثروة بترولية وغازية هائلة ووفرة بالمواد الأولية:

تعتبر الجزائر من الدول المنتجة للبترول والمصدرة له والغاز وهي عضو فعال في منظمة أوبيك فالمواد الطاقوية الأكثر توفرا والأقل كلفة من الدول الأخرى بالإضافة إلى فرص الاستثمار في المواد الثانوية الناتجة عن صناعة البترول كالبلاستيك والأسمدة والجزائر تحتل المرتبة السابعة في البترول والرابعة في إنتاج احتياطي الغاز في العالم. أما الثروة المنجمية فالجزائر تعتبر من أولى الدول المنتجة للحديد في العالم فهي تحتوي على أكبر احتياطي للمعادن الثمينة كالذهب واليورانيوم الذي يتواجد احتياطه في منطقة الهقار. بالإضافة إلى إمكانيات فلاحية كبيرة غير مستقلة مع توفر ثروة غابية ورعوية معتبرة[2].

3-استثمارات مدهشة في الميدان الصناعي:

لقد بدأت الدولة استثماراتها في الميدان الصناعي منذ انتهاجها سياسة المخططات. فكانت البداية مع المخطط الثلاثي سنة 1967م وقدرت الأموال المرصودة ب 10 مليار دج منها 44 للصناعة وتواصل النهج مع المخطط الرباعي الأول سنة 1970م حيث حدد المبلغ ب 17 مليار دج. نالت الصناعة 45 منه وفي الرباعي الثاني 1974 رصد مبلغ 110 مليار دج وفيه كانت نسبة الصناعة 43.5 ارتفع مبلغ الاستثمارات في الخماسي الأول في سنة 1980م إلى 400ملياردج نسبة الصناعة فيه 38.5 وفي الخماسي الثاني سنة 1985 كانت نسبة الاستثمارات الصناعية 38 أما المبالغ المخصصة للإنعاش الاقتصادي منذ سنة 2000م فهو 520ملياردج. كل هذه المبالغ المستثمرة سمحت بإنشاء مؤسسات جزائرية في جميع الميادين وتتوفر على الشروط القاعدية للانطلاق في النشاط الاقتصادي. وهناك مؤسسة تنشط في ميدان البترول والغاز وهي سونا طراك. ومؤسسات في الإلكترونيك والتجهيزات الكهرو

[1] - Nourdine Belfarha. Les multinationales et la mondialisation « enjeux et perspective pour l'Algérie ». 1996.P 81-82

[2] - علاوي لعلالي. **استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية**. ديوان المطبوعات الجامعية. 1994. ص ص 33-35

مترلية ومؤسسات في الصناعة الميكانيكية والمؤسسة الوطنية للجرارات ومؤسسات في ميدان الأدوية "صيدال" ومؤسسات في ميدان المناجم والتعدين "سيدار".

4-تغيير السياسات وتحسين الوضع الأمني[1]:

ظهرت قناعة لدى الجزائريين أن السبيل الأمثل للخروج من الأزمة هو دخول المستثمر الأجنبي والتركيز على التموين الخاص للمؤسسات ومن هذا المنطلق راحت الدولة تسن القوانين الجديدة للاستثمار وتحديد الملكية والمساواة بين المستثمرين الجزائريين والأجانب وإعطاء تسهيلات لانتقاء رؤوس الأموال والقضاء على البيروقراطية. وإنشاء وكالة خاصة لدعم الاستثمار وتقديم إغراءات جبائية وحتى عقارية(اقتناء أراضي) أو إصلاح النظام المالي (البنوك، شركات تأمين) أو إنشاء سوق لرأس المال(بورصة الجزائر). أما عن الوضع الأمني فقد تحسن كثيرا بالمقارنة مع بداية التسعينات ومما ساعد في ذلك قانون العفو الرئاسي المسمى بالوئام المدني الذي انعكس إيجابا على الوضعية الأمنية وقد تحسنت نظرة المؤسسات المالية الدولية والمستثمرين الأجانب للجزائر في السنوات الأخيرة وانخفضت نسبة المخاطرة في السوق الجزائرية.

5- تكوين شامل وموارد بشرية معتبرة:

لقد كان لمجانية التعليم المتبعة منذ الاستقلال أثرها الايجابي. فقد أصبح الشباب الجزائري حاصلا على تعليم كافي وارتفع عدد الحاصلين على شهادات جامعية لمختلف التخصصات بالإضافة إلى التركيز على التكوين المهني الذي أصبح يفتح الباب أمام عالم الفشل فالجزائر تحتل مرتبة رائدة في مجال التعليم بين الدول النامية بالإضافة إلى ذلك فقد قامت المؤسسات بإعداد برامج تكوينية متواصلة لإطاراتها وعمالها. وقد اعتبرت أولى المؤسسات والمصانع مدارس لتكوين العمال عن طريق سياسة التوظيف التي انتهجتها الدولة من أجل إعداد جيل من العمال والإطارات يستطيعون قيادة المرحلة الثانية من التصنيع(اكتساب الخبرة عن طريق الاحتكاك بالعمال القدامى والأجانب).

[1]- سيدي علي. **العولمة وتمول المؤسسة الجزائرية**. مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير علوم اقتصادية. دفعة 2002. ص35

6- موقع جيوسياسي مميز[1]:

إن موقع الجزائر في شمال إفريقيا وبإطلالها على واجهة البحر الأبيض المتوسط تعتبر مفتاحا لإفريقيا وبوابة لها إضافة إلى قربها للأسواق العالمية الإستراتيجية كأوروبا والشرق الأوسط وحتى أمريكا الشمالية فهذا الموقع يرشحها لأن تلعب دورا كبيرا في المبادلات التجارية العالمية كمنطقة عبور ويسهل لها تسويق منتجاتها (إذا نجحت السياسة الإصلاحية) بأقل التكاليف بحيث أن تكاليف النقل تعتبر من أهم العوائق في التجارة العالمية. بالإضافة إلى الموقع الجغرافي فالجزائر لها ثقل سياسي في الدبلوماسية الإفريقية. فهي تعد لسان القارة السمراء في المحافل الدولية والممثل الرسمي لها في المفاوضات العالمية.

المطلب الثاني: المشاكل التي واجهت المؤسسة الاقتصادية الجزائرية

واجهت المؤسسة الاقتصادية الجزائرية داخليا مشاكل عديدة اعتبرت في حد ذاتها دوافع لمحاولة النهوض بها من جديد وتمثلت هذه المشاكل فيما يلي:

1-ركود الجهاز الإنتاجي الاقتصادي الجزائري:

وذلك لسببين هما:

أ-قلة اليد العاملة المؤهلة: فعلى سبيل المثال وقع اختلال بين إنشاء المصانع وتكوين الإطارات والأيادي العاملة المدربة والقادرة على إدارة المصانع. فضلا عن تشغيله وصيانة آلاته وتجهيزاته على إدارة المصانع. فضلا عن تشغيله وصيانة آلاته وتجهيزاته وهذا كله أثر سلبا على الإنتاجية وحسن استثمار التجهيزات المتوفرة.

ب-المشاكل التنظيمية[2]: عرف تسيير القطاع بدوره نقائص كثيرة تعود إلى حجم الاستثمارات وتعدد الوظائف وكثرة الأعمال الفرعية مما صعب عملية التسيير وكذا التنسيق والتكامل بين القطاعات مما أدى إلى تداخل الصلاحيات في الأنشطة الاقتصادية.

[1]- سيدي علي. **العولمة وتحول المؤسسة الجزائرية**. مرجع سبق ذكره ص 36

[2]- محمد السويدي. **التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية والتجارية العالمية**. ديوان المطبوعات الجامعية. 1994. ص 15

2-اختلال التوازنات الاقتصادية الكبرى: ونجم عن المخططات النمائية التي لم تكن متوازية حيث كانت الأولوية خلال فترة معينة تعطي لقطاعات على حساب الأخرى.

-أما خارجيا فقد تأثر الاقتصاد الجزائري كغيره من اقتصاديات الدول بأزمات وأحداث منها:

أ-الأزمة الاقتصادية العالمية 1986م:

حيث أدى تدهور سعر البترول والدولار إلى مشاكل عدة في تطبيق المخطط الخماسي الثاني فقد انخفضت المداخيل الجزائرية من العملة الصعبة بنسبة تفوق 40 ونتيجة لذلك سارت إلى اتخاذ مجموعة من الإجراءات التقشفية التي أصبحت فيما بعد تمهيدا للدخول في عهد جديد من الإصلاحات والتحولات الاقتصادية.

ب-انهيار المعسكر الاشتراكي:

وذلك بزوال ما كان يعرف بالاتحاد السوفيتي وتفكك الديمقراطيات الشعبية في شرق أوربا وما خلفه هذا الانهيار على العلاقات الاقتصادية الدولية من النظام الدولي الجديد بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية سياسيا، اقتصاديا وبالتالي تحول الصراع من إيديولوجيا بين الشرق والغرب إلى اقتصاديا.

3-الظروف العامة التي واجهتها المؤسسة الاقتصادية الجزائرية:

ونقصد بالظروف العامة تلك الظروف التي تمارسها الهيئات والمنظمات الدولية(صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية) والتي تسمى بالضغوط الرسمية والجزائر ملزمة باحترامها لأنها وقعت على اتفاقية رسمية مع هذه المنظمات وبعض التكتلات وبالموازاة مع ذلك فهناك ضغوط رسمية تفرضها الشركات المتعددة الجنسيات وتبدأ هذه الضغوط من القناع السياسي والأعزاء وتصل حتى التدخل في سيادة الدولة عن طريق إجراءات[1].

أ-الضغوطات الدولية: بعد الأزمة الاقتصادية التي عرفتها الجزائر في منتصف ونهاية الثمانيات من القرن الماضي. ظهر جليا عجز المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وعدم جدوى مسار الإصلاحات المطبقة في

[1]- محمد السعيد أوكيل. **وظائف المؤسسات ونشاطاتها**. ديوان المطبوعات الجامعية.1993. ص 53

تلك الفترة فانهيار أسعار البترول أصبحت الدولة عاجزة على الاستثمار وحتى على دعم المؤسسات التي كانت أغلبها تعاني من مصاعب مالية. وتدين بمبالغ ضخمة للبنوك وظهرت قناعة سياسية بضرورة اللجوء إلى المؤسسات المالية الدولية. وكانت البداية مع صندوق النقد الدولي في نهاية عام 1988م حيث استخدمت الجزائر قسطها الاحتياطي به ولجأت إليه للمرة الثانية سنة 1994 عبر اتفاقية ستاندباي وللمرة الثالثة سنة 1997 وفي كل مرة كان يفرض شروط قاسية على الحكومة الجزائرية أهمها:

– الحد من الإنفاق العام ورفع الدعم على السلع ذات الاستهلاك الواسع.

–تخفيض قيمة العملة الجزائرية 40

–إصلاح المؤسسات الاقتصادية عن طريق التطهير المالي وتسريح العمال.

–إتباع سياسة اجتماعية تراعي تزايد نسبة البطالة ومستوى الفقر.

–امتداد الاتفاقية الجزائرية مع صندوق النقد الدولي.

هناك ضغوط تمارسها الشركات العالمية التي أصبحت تهتم بالسوق الجزائرية باعتبارها مفتاحا لاقتصاد شمال إفريقيا وهذا الاهتمام لا يقتصر فقط على تصريف منتجاتها في السوق الوطنية ولكنها تنطوي على نوايا الاستثمار المباشر في انتظار تحضير المناخ الملائم للدخول إلى الجزائر خاصة فيما يتعلق بالتشريعات(القوانين) وهذه الشركات لا تكتفي بالإجراءات الاقتصادية لفرض نفسها في الدول النامية بل هي متواجدة وبقوة في الخارطة الجيوسياسية للعالم وتمثل نقطة توتر بين الدول الصناعية والدول النامية. فهي تحظى بحماية ودعم دولها الأصلية(الشركات) وكما هي امتداد لأمنها القومي.

ب–الضغوطات التي يفرضها الوضع الاقتصادي الوطني وتغيير مفهوم السيادة الاقتصادية الوطنية:

تعتبر سنة 1988 نقطة تحول أساسية في محتويات مختلفة فسياسة الهروب إلى الأمام وعدم التكفل بالمشاكل في الوقت المناسب زادت في تعقيد الوضع اقتصاديا، سياسيا، اجتماعيا وثقافيا ولكن بعد أن تأزمت الأوضاع بصورة خطيرة للمصالح لجأت السلطة إلى البحث عن نمط جديد يتفق مع الواقع الراهن من جهة ويستجيب لمصالح متخذي القرار من جهة أخرى وأوجدت نظرة حكومية جديدة أكثر

انفتاحا على الاستثمار الأجنبي أي وصل ذلك على إقناع الشركات الأجنبية يخفض نسبة المخاطرة في السوق الجزائرية والتحفيز على الاستثمار بتقديم تسهيلات عديدة تتعلق بقوانين الاستثمار وانتقال الملكية(الخوصصة) وتقديم امتيازات جبائية. كانت الإصلاحات الاقتصادية جد بطيئة قبل سنة 1988 لأنه كانت هناك معارضة داخلية ترفض التغيير لتبقى محافظة على المكاسب غير الشرعية التي تحصلت عليها في ظل النظم السابقة. لكن بعد هذا التاريخ أصبحت جد متسارعة إلى حد أنها فرضت على المجلس الشعبي الوطني خلال سنتين سلسلة من القوانين منذ نشأته.

بالإضافة إلى التغيير الجذري الذي وقع في هيكل الحكم عن طريق توزيع جديد للوظائف والسماح بإنشاء أحزاب المعارضة والشعار الجديد في تلك الفترة هو الدخول إلى اقتصاد السوق وفتح الطريق أمام المبادرة الفردية وإعفاء الدولة من تحمل كل شيء وجعلها تقوم بها أي دولة تتبنى اقتصاد السوق. وان تغيرت النظرة السياسية في الجزائر ويعود بدرجة كبيرة إلى تدهور الاقتصاد الوطني ومن أسباب ذلك ما يلي[1]:

زيادة عبء المديونية:

بدأت الجزائر تستدين من الخارج لتمويل استثماراتها المكلفة مقارنة باستمرار الاقتراض من الخارج فأصبحت المديونية تشكل عبء ثقيل على الاقتصاد والصعوبة لا تكمن في مبلغ الديون الإجمالي وإنما في هيكلها نظرا لكونها تتضمن جزءا كبيرا من القروض قصيرة الأجل التي تنجم عنها خدمات تمتص ما بين 65 إلى 70 من عوائد الصادرات وقد تفوق هذه النسبة في بعض الأحيان حيث بلغت 80 فيما بين 1992 و1993م.

ضعف الاستثمار الوطني:

إن تدهور أسعار البترول أثر وبطريقة مباشرة على التنمية خصوصا وأن تموين هذه الاستثمارات يعتمد وبنسبة أكثر من 70 على الواردات التي يكون فيها الدفع حتما وبالعملة الصعبة.

[1]- محمد السعيد أوكيل. **وظائف المؤسسات ونشاطاتها**. مرجع سبق ذكره. ص 5

تدهور حصيلة صادرات البترول:

إذا علمنا أن الجزائر تعتمد في نشاطها التجاري على مصدر شبه وحيد ألا وهو البترول إذ يشكل حوالي 98 من مدخلات صادراتها لاستيراد المواد الاستهلاكية والتجهيزات الضرورية التي تزيد قدرة النتاج الوطني وبالتالي تحسين ظروف معيشة المواطن من جهة والوفاء بالتزاماتها من جهة أخرى. وتذبذب أسعار البترول يؤثر بكل تأكيد على الاقتصاد الوطني بصفة مباشرة.

المطلب الثالث: أساليب الدولة الجزائرية في دعم تطبيق نظم إدارة البيئـــة في المؤسســـة الاقتصادية.

في إطار الحفاظ على البيئة اعتمدت الجزائر على عدة أساليب من شأنها أن تدعم تطبيق نظم الإدارة البيئية في المؤسسات الاقتصادية، تكمن هذه الأساليب في:

أ-الأساليب الوقائية لحماية البيئة[1]: هناك مجموعة من الوسائل القانونية الوقائية المطبقة في الجزائر من أجل حماية البيئة بدأ نظام الترخيص، الإلزام، الحظر والتقارير إلى نظام دراسة التأثير.

-يقصد بالترخيص الإذن الصادر عن الإدارة المختصة لممارسة نشاط معين، الهدف منه تقييد حريات الأفراد بما يحقق النظام العام داخل المجتمع، وفي التشريع الجزائري أمثلة كثيرة على نظام التراخيص تشمل: رخصة البناء وحماية البيئة، رخصة استغلال المؤسسات المصنفة، رخصة استعمال واستغلال الغابات، رخصة الصيد، رخصة استغلال الساحل والشاطئ

- الإلزام هو عكس الحظر، لأن هذا الأخير إجراء قانوني وإداري يتم من خلاله منع إتيان النشاط، في حين أن الإلزام هو ضرورة القيام بتصرف معين، ومن الأمثلة التي تجسد أسلوب الإلزام نجد أنه في إطار حماية الهواء والجو نصت المادة 46من القانون03-10 على أنه يجب على الوحدات الصناعية اتخاذ التدابير اللازمة للتقليص من استعمال المواد المتسببة في إفقار طبقة الأوزون.

[1]-أحمد فرغلي حسن. **البيئة والتنمية المستدامة**. الإطار المعرفي والتقييم المحاسبي. مركز تطوير الدراسات العليا والبحوث. كلية الهندسة جامعة القاهرة. ص 31

–ويعتبر نظام الحظر وسيلة قانونية تقوم بتطبيقه الإدارة، تهدف من خلاله إلى منع إتيان بعض التصرفات بسبب الخطورة التي تنجم عن ممارستها، وبرجوعنا إلى قوانين حماية البيئة نجد الكثير من القواعد فلقد نص القانون 03-10 على أمثلة للحظر في المادة 33، والتي نصت على فرض نظام حظر داخل المجال المحمي، كل معمل من شأنه أن يضر بالتنوع الطبيعي، ويتعلق هذا الحظر خصوصا بالصيد والصيد البحري والأنشطة الفلاحية والغابية والرعوية والصناعية والمنجمية والإشهارية والتجارية وانجاز الأشغال واستخراج المواد القابلة وغير القابلة للبيع واستعمال المياه وتنقل المارة وشرود الحيوانات الأليفة والتحليق فوق المجال المحمي.

أما نظام التقارير فهو أسلوب جديد استحدثه المشرع، يهدف إلى فرض رقابة لاحقة ومستمرة لهذا فهو يعتبر أسلوبا مكملا لأسلوب الترخيص، كما أنه يقترب من الإلزام كونه يفرض على صاحبه تقديم التقارير الدورية عن نشاطه، ويترتب القانون على عدم القيام بهذا الإلزام جزاءات مختلفة ومن أمثلة أسلوب التقرير نجد قانون المناجم الذي ألزم أصحاب السندات المنجمية أو الرخص أن يقدموا تقريرا سنويا متعلقا بنشاطهم إلى الوكالة الوطنية للجيولوجيا والمراقبة المنجمية، كما يتعين على صاحب رخصة التنقيب تقديم تقرير مفصل عن الأشغال المنجزة كل 6 أشهر إلى الوكالة الوطنية للممتلكات المنجمية.

أما بالنسبة لنظام دراسة مدى التأثير على البيئة فقد أخذ المشرع الجزائري به بهدف معرفة وتقرير الانعكاسات المباشرة أو غير المباشرة للمشاريع على التوازن البيئي وكذا على إطار ونوعية معيشة السكان، وقد عرف القانون الجديد 03-10 هذا النظام على أنه " تخضع مسبقا وحسب الحالة لدراسة التأثير على البيئة مشاريع التنمية والهياكل والمؤسسات الثابتة والمصانع والأعمال الفنية الأخرى، وكل الأعمال وبرامج البناء والتهيئة التي تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة فورا أو لاحقا على البيئة وكذلك على الإطار ونوعية المعيشة.

ب–الجباية البيئية[1]: تبعا لمسار الإصلاح الجبائي الأخضر الذي اعتمدته الجزائر، فقد تم إقرار مجموعة من الضرائب والرسوم البيئية كمحاولة لوضع حد لمختلف أنواع التلوث، وفيما يلي أهم أنواع هذه الرسوم:

الرسوم الخاصة بالنفايات الصلبة وتتمثل في فرض رسم لإخلاء النفايات العائلية والذي تتراوح قيمته بين 640دج و1000دج سنويا للعائلية، بالإضافة إلى فرض رسوم تحفيزية على عدم تخزين النفايات المتعلقة بالنشاطات الطبية وكذا النفايات الصناعية الخاصة بقدر مبلغ هذه الرسوم حسب قانون المالية لسنة 2002 ب 24000دج/طن بالنسبة للنفايات المتعلقة بالنشاطات الطبية، و10500دج/طن بالنسبة للنفايات الصناعية الخاصة، مع منح المستغل مهلة تقدر بثلاث سنوات لانجاز التجهيزات الكفيلة بالتخلص من النفايات، كما تم إدخال رسم على الأكياس البلاستيكية سواء المنتجة أو المستوردة، ويقدر الرسم ب 10.5دج/كغ .

كما تخضع المؤسسات المصنفة إلى الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة والخطرة على البيئة ، وقد تم إعادة تقدير قيمة هذا الرسم ضمن قانون المالية ، حيث قدرت ب 9000دج بالنسبة للمؤسسات المصنفة ضمن الأنشطة الخاضعة للتصريح، و40000دج بالنسبة للمؤسسات المصنفة ضمن الأنشطة الخاضعة لرخصة المجلس الشعبي البلدي، و27000دج بالنسبة للمؤسسات المصنفة ضمن النشاطات الخاضعة لرخصة الوالي، و48000دج بالنسبة للمؤسسات المصنفة ضمن الأنشطة الخاضعة لرخصة وزارة تهيئة الإقليم والبيئة.

وقد تم إدخال الرسم الخاص بالانبعاثات السائلة الصناعية بموجب قانون المالية لسنة 2003، حيث تم إنشاء الرسم التكميلي على المياه المستعملة الصناعية ويحسب بنفس طريقة حساب الرسم التكميلي على المياه المستعملة الصناعية ويحسب بنفس طريقة حساب الرسم التكميلي على التلوث الجوي وتخصيص نسبة 30 من مبلغ هذا الرسم لصالح البلديات، وفي إطار الحفاظ على جودة الهواء فقد

[1]– فروحات حدة. **استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة**. مجلة الباحث. العدد رقم 07. 2009-2010. ص 130

تم وضع إتاوة لذلك جاء بها قانون المالية لسنة 1993، وهي إتاوة تجنى لحساب الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية، ولتحصيلها تم تحديد معدل 4 من مبلغ فاتورة المياه الصالحة للشرب أو الصناعية أو الفلاحية بالنسبة لولايات الجنوب الآتية: ورقلة، الأغواط، غرداية، الوادي، تندوف، بشار، اليزي، تامنراست، أدرار وبسكرة.

ج–العقود الاتفاقية[1]: نجد من بين الأساليب الإدارية في مجال حماية البيئة مجموعة نشاطات الاتفاقية بين الإدارة المسؤولة عن حماية البيئة والمتعاملين الاقتصاديين، وفيما يلي نحاول التطرق باختصار إلى عقود تسيير النفايات وكذا عقود التنمية، بحيث أنه في إطار عقود تسيير النفايات وكذا عقود التنمية تمنح الدولة إجراءات تحفيزية قصد تشجيع وتطوير نشاطات جمع النفايات ونقلها وتثمينها وإزالتها، وقد لجأ المشرع في اعتماده طريقة التعاقد في تسيير النفايات، إلى توجيهات البرنامج الوطني للتسيير المندمج للنفايات الحضرية الصلبة للمدن الكبرى 2002–2004، والذي أشار بأن التسيير المباشر من قبل البلديات أظهر في مختلف دول العالم عجز هذا الأسلوب، ونص على ضرورة إسراع السلطات العامة إلى التخلي عن المرفق العام لتسيير النفايات.

أما بالنسبة إلى عقود التنمية فيمكن أن يترتب على تنفيذ المخططات التوجيهية وخطط التهيئة لاسيما في المناطق الواجب ترقيتها، إبرام عقود تنمية تشترك فيها الدولة ومجموعة أو عدة مجموعات إقليمية، أو متعامل أو عدة متعاملين أو شريك أو عدة شركاء اقتصاديين للقيام بأعمال وبرامج تحدد انطلاقا من مخططات التوجيهية وخطط التهيئة لمدة معينة.

ونظرا لحداثة هذه العقود وعدم دخولها حيز التنفيذ فانه من الصعب الحكم على مدى فعالية هذه العقود هي ذات فعالية أكبر من الأدوات العقابية، ذلك لأنها نابعة من الرغبة الطوعية لمسيري المؤسسات في إتباع وتطبيق سياسات من شأنها المساهمة في حماية البيئة،الأمر الذي يحسن من صورة المؤسسة وكذا أدائها الاقتصادي، وذلك مقابل الحصول على إعلانات من الدولة.

[1]– فرحات حدة. مرجع سبق ذكره. ص 132

خلاصة:

باعتبار المؤسسة الاقتصادية جزء من المحيط الاقتصادي فقد خضعت للتخطيط المركزي الموجه وبذلك ولمدة طويلة وجدت المؤسسات الاقتصادية نفسها تحت أوامر المركز، فقد كان إنشاء المؤسسات مركزيا وتوزيعها الجغرافي مخطط وأهدافها محددة من قبل الجهات المركزية ووسائلها الإنتاجية من عتاد وآلات مبرمج شراؤها من قبل السلطات الوصية، حتى وصلت في كثير من الأحيان إلى بعض المؤسسات قد تحصلت على العتاد لم تستعمله يوما في دورتها الإنتاجية لأنه لم يكن يتلاءم مع طبيعتها الاقتصادية.

ومن جهة أخرى ولفترة طويلة لم تكن الجدوى الاقتصادية والمالية من أولويات المؤسسة، بل كانت الأهداف الاجتماعية لها مكانة عالية في ضوء مراعاة الحفاظ على البيئة كجزء من مسؤوليتها الاجتماعية، وقد ظهرت نظم الإدارة البيئية كمدخل حديث في الإدارة يساعد المؤسسات على تحسين أدائها وصورتها أمام المجتمع ككل.

الفصل الثاني

ماهية البيئة والأساليب التي تتبعها الهيئات المختصة بحمايتها.

تمهيد:

لقد تزايد القلق بسبب استخدام الإنسان للوسائل المؤثرة الناجمة عن التطور الهائل للتقنية والصناعة، الأمر الذي أوجد مستويات غير مألوفة من التداخل لم يسبقها شيء من هذا القبيل عبر تاريخ تطور المعرفة البشرية ، مما أصبح يهدد توازن الطبيعة فعلا، فلقد مارس الإنسان منذ الأزل نشاطه الاقتصادي، وتعامل مع البيئة دون أن يجور عليها أو يستترف مواردها

ومع بداية التطور الصناعي، والتكنولوجي الذي شهده العالم عقب الحرب العالمية الثانية في كافة المجالات، والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، ونتيجة تداخل عوامل عديدة في مقدمتها الانفجار السكاني الذي حدث خلال النصف الثاني من القرن الماضي (القرن العشرين)، وما رافقه من أنشطة تنموية لسد الحاجات المتزايدة لملايين البشر أظهرت مشكلات التلوث البيئي التي أصابت كل ما يحيط بالإنسان من كائنات حية وغيرها، وأضرت بكل ما يحيط به من موارد طبيعية.

لدلك فقد حاولنا من خلال هذا القسم عرض لمعنى البيئة وبما تحتويه وبعض المعايير والتشريعات البيئية ومكوناتها من معاهدات دولية وقوانين وقرارات والآثار الناجمة عن التلوث البيئي ومخالفة معاييرها البيئية، كما تضمن وسائل مكافحة الآثار السلبية ومعالجة المشكلات البيئية وسبل الوقاية منها.

المبحث الأول: عموميات على البيئة

تعد الدراسات البيئية من الدراسات المعاصرة التي زاد الاهتمام بها منذ السبعينيات من القرن العشرين خاصة مع انعقاد مؤتمر البيئة البشرية سنة 1972 ومنذ ذلك التاريخ أفرزت الدراسات البيئية مجموعة من المفاهيم التي لها صلة مع البيئة والمرتبطة ارتباطا وثيقا بالقضايا المعاصرة التي باتت تشغل بال المسؤولين والخبراء لما لهذه القضايا من آثار خطيرة تمس مستقبل البشرية جمعاء.

المطلب الأول: مفهوم البيئة وأقسامها

عرف العلماء والباحثين البيئة وقسمّوها كما يلي:

أولا: مفهوم البيئة

أصبحت البيئة موضوع اهتمام الدراسات الحديثة لذلك فلقد تعددت تعار يفها وانقسم مفهومها إلى ما يلي[1]:

أ-المفهوم اللغوي لكلمة البيئة:

يعود الأصل اللغوي لكلمة البيئة إلى الفعل بوأ ونقول تبوّأ المكان أي نزل وأقام به والبيئة هي المترل أو الحال.

ب-المفهوم الاصطلاحي للبيئة:

المعنى الاصطلاحي للبيئة لم يختلف كثيرا عن المعنى اللغوي فجلّ التعاريف تشير إلى أن البيئة هي ذلك الإطار الذي يحي فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته، ويمارس فيه علاقاته مع بني البشر.

[1]- عبد المجيد قدي. **الاقتصاد البيئي**. دار الخلدونية. طبعة 2010. ص 34- 35

ج- مفهوم البيئة من المنظور الإسلامي:

إن مفهوم البيئة في الإسلام هو مفهوم شامل فهي تعني الأرض والسماء والجبال وما فيها من مخلوقات بما فيها الإنسان وما يحيط به من دوافع وعواطف وغرائز[1].

ويتميز مفهوم البيئة في الإسلام بشموليته فهو يضم كل مخلوقات الله من انس وجان والبحار والأنهار والنباتات والحيوانات والحشرات وان هذه المخلوقات سخرها الله سبحانه وتعالى للإنسان.

ويتمتع الإسلام بنظرة أعمق وأوسع للبيئة حيث طالب الإنسان أن يتعامل مع البيئة من منطلق أنها ملكية عامة يجب المحافظة عليها حتى يستمر الوجود. ولقد وردت هذه المادة ومشتقاتها في كل من القرآن والسنة.

د- مفهوم البيئة المتبنى في مؤتمر استكهولم 1972:

تبنى مؤتمر(استكهولم) سنة 1972 مفهوما للبيئة مفاده: أن البيئة ايكولوجيا تعرف بأنها مجموع كل المؤشرات والظروف الخارجية المباشرة وغير المباشرة المؤثرة على حياة ونمو الكائنات الحية. فيعرفها البعض بأنها: الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان.

ولعل صعوبة تعريف البيئة أدى إلى خلاف واضح بين الشمال والجنوب والذي بدأ في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية والذي انعقد في مدينة (ريودي جانيرو) في المدة من 3-4 جويلية 1992 والذي أطلق عليه"مؤتمر قمة الأرض" وكان الخلاف واضحا في شأن تحمل أعباء مقاومة التلوث، وخاصة أعباء الاستخدامات الصناعية للدول الكبرى وهو ما نجم عنه من مساس بطبقة الأوزون.

[1]- ماجد راغب الحلو، **قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة**، منشأة المعارف، الإسكندرية،2002،ص 138

ه- مفهوم البيئة في التشريع الجزائري:

تعريف المشرع الجزائري للبيئة يمكن استخلاصه من خلال المادة 04 من القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلقة بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. إذ عرفت هذه المادة البيئة على النحو التالي[1]:

تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان بما في ذلك التراب الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية ومن خلال المادة 39 من الباب الثالث المسمى بمقتضيات الحماية البيئية: نجد أن مجال الحماية الذي أقره المشرع الجزائري يشمل الوسط الطبيعي من خلال حديثه عن التنوع البيولوجي الذي يشمل الهواء والماء والجو والأوساط المائية والأرض وباطنها والأوساط الصحراوية، كما يشمل الوسط الصناعي، وهذا من خلال حديثه عن الإطار المعيشي الذي حدده بمقتضى المادة 06 من هذا القانون في كل المباني والإدارات العمومية والعقارات ذات الطابع الإجمالي والتاريخي والعقارات المصنعة.

ثانيا: أقسام البيئة

لقد قسم بعض الباحثين البيئة إلى قسمين رئيسيين هما[2]:

أ-البيئة الطبيعية:

وهي عبارة عن المظاهر التي لا دخل للإنسان في وجودها أو استخدامها ومن مظاهرها الصحراء، المناخ، البحار، التضاريس، الماء السطحي، الجو، الحياة النباتية والحيوانية والبيئة الطبيعية ذات تأثير مباشر أو غير مباشر في حياة أية جماعة حية من نبات أو حيوان أو إنسان .

[1]- المادة 14 من القانون رقم 03-10 ،الجريدة الرسمية، العدد 11، 19 يوليو 2003

[2]- علي سعيدان، **حماية البيئة من التلوث من المواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري**، دار الخلدونية، الجزائر، ط1، 2008، ص240

ب- البيئة المشيدة أو البشرية:

وتتكون من البنية الأساسية المادية التي شيدها الإنسان، ومن النظم الاجتماعية والمؤسسات التي أقامها ومن ثمّ يمكن النظر إلى البيئة المشيدة من خلال الطريقة التي نظمت بها المجتمعات حياتها، والتي غيرت البيئة الطبيعية لخدمة الحاجات البشرية. وتشمل البيئة المشيدة استعمالات الأرضي الزراعية، والمناطق السكنية، والتنقيب فيها عن الثروات الطبيعية كخدمة الحاجات البشرية. وتشمل البيئة المشيدة استعمالات الأراضي الزراعية والمناطق السكنية، والتنقيب فيها عن الثروات الطبيعية وكذلك المناطق الصناعية والمراكز التجارية والمدارس والمعاهد والطرق..... الخ

-البيئة بشقيها الطبيعي والمشيد هي كل متكامل يشمل إطارها الكرة الأرضية، أو لنقل كوكب الحياة وما يؤثر فيها من مكونات الكون الأخرى ومحتويات هذا الإطار ليست جامدة بل أنها دائمة التفاعل مؤثرة ومتأثرة والإنسان نفسه واحد من مكونات البيئة يتفاعل مع مكوناته بما في ذلك أقرانه من البشر. وقد ورد هذا الفهم الشامل على لسان السيد **يوثانت** الأمين العام للأمم المتحدة حيث قال : ان شئنا أم أبينا نسافر سوية على ظهر كوكب مشترك وليس لنا بديل معقول سوى أن نعمل جميعا لنجعل منه بيئة نستطيع نحن وأطفالنا أن نعيش فيها حياة كاملة آمنة وهذا يتطلب من الإنسان وهو العاقل الوحيد بين صور بين صور الحياة أن يتعامل مع البيئة بالرفق والحنان يستثمرها دون إتلاف أو تدمير ولعل فهم الطبيعة، مكونات البيئة والعلاقات المتبادلة فيما بينها يمكن للإنسان أن يوجد ويطور موقعا أفضل لحياته وحياة أجياله من بعده .

وتقسم البيئة وفق توصيات مؤتمر(استوكهولم) إلى ثلاث عناصر هي:

أ-البيئة الطبيعية:

وتتكون من أربعة نظم مترابطة ترابطا وثيقا هي: الغلاف الجوي، والغلاف المائي واليابسة والمحيط الجوي. بما تشمله هذه الأنظمة من ماء وهواء وتربة ومعادن ومصادر للطاقة بالإضافة إلى النباتات والحيوانات وهذه جميعها تمثل الموارد التي أتاحها الله للإنسان كي يحصل على مقومات حياته.

ب–البيئة البيولوجية:

وتشمل الإنسان الفرد وأسرته ومجتمعه وكذلك الكائنات الحية في المحيط الجوي وتعد البيئة البيولوجية جزءا من البيئة الطبيعية.

ج–البيئة الاجتماعية:

ويقصد بالبيئة الاجتماعية ذلك الإطار من العلاقات الذي يحدد ماهية علاقة حياة الإنسان مع غيره.

المطلب الثاني: قوانين البيئة

للبيئة ثلاث قوانين طبيعية ثابتة تعرف بالقوانين الايكولوجية وهي[1]:

أ–قانون الاعتماد المتبادل:

إن العلاقات الغذائية صورة لسلسلة غذائية بحيث ينتقل الغذاء من المنتج إلى المستهلك وتتكون هذه العلاقات بين الأحياء وتكون متداخلة تعطي للمستهلك الكثير من فرص الاختيار.

ب–قانون ثبات النظم البيئية:

المحيط الحيوي كما هو معروف نظام كبير الحجم كثير التعقيد متنوع المكونات، محكم العلاقات يتميز بالاستمرارية والتوازن. وهذا النظام الكبير يتألف من مجموعة كبيرة من النظم البيئية الأصغر فالأصغر ويقصد بالنظام البيئي تلك الوحدة الطبيعية التي تتألف من مكونات حية وأخرى غير حية تتفاعل فيما بينها أخذا وعطاء مشكلة حالة التوازن الديناميكي أو المرن.

[1]– سالمي رشيد. **أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية في الجزائر**. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التسيير. جامعة الجزائر. 2006، ص 40

ج–قانون محدودية الموارد البيئية:

البيئة بالمفهوم الشامل هي ذلك الإطار الذي يحي فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته. ويمارس فيه علاقاته مع بني البشر وتمثل مكونات هذا الإطار موارد متاحة للقيام بنشاطاته العملية والاقتصادية المختلفة.

المطلب الثالث: دواعي الاهتمام بالبيئة

إن مسألة البيئة تعد اليوم واحدة من أهم مسائل عصرنا أهميتها نابعة من العناصر الأساسية للبيئة: الهواء الذي نتنفسه، الماء الذي نشربه، والتربة التي نسكن عليها ونزرعها ونحصد منتجاتها لنعيش ونتكاثر في أجوائها ونمارس حياتنا وأنشطتنا المختلفة تأثر فينا ونتأثر بها. من هنا يأتي الاهتمام بشؤون البيئة وبدرجة كبيرة في بعض الدول بحيث شكلت وزارة خاصة بالبيئة.

ويشمل اهتمام الحكومات بشؤون البيئة مجالات عديدة من بينها[1]:

1)–مراقبة نشاط المصانع والو رشات والمؤسسات التي يؤدي عملها إلى تلوث الهواء أو تلوث المياه بصرف نفاياتها فيها. ومن حقها أن تطالب المسؤولين بإلغاء تراخيصها أو تعديل مواصفات نشاطاتها لتتماشى ومتطلبات السلامة.

2)–دراسة مشروعات المصانع أو المؤسسات الحكومية الجديدة للتأكد من أنها لم تضر بالبيئة وتدخل هذه المراقبة ضمن ما يعرف باسم دراسة الجدوى البيئية.

3)–مراقبة المجاري المائية ومياه الشواطئ لمنع تلوثها أو الصيد فيها باستخدام وسائل ممنوعة مثل الصيد بواسطة المتفجرات أو تخريب التشكيلات المرجانية واستنزافها.

4)–نشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع بمختلف الوسائل الإعلامية وإدخالها كلما أمكن ذلك في البرامج الدراسية. وتدريب المشرفين عليها على أفضل السبل لتأدية رسالتهم.

[1]–سالمي رشيد .مرجع سبق ذكره. ص 42-43

5)-استخدام الحقوق القانونية الممنوحة لها في ظل قانون البيئة والقوانين الإدارية المختلفة وذلك برفع دعاوى قضائية ضد المخالفين أو تطبيق العقوبات المسموح بها في القانون ضدهم عبر السلطات التنفيذية.

6)-مراقبة المصادر المختلفة للضوضاء الخارجة عن المعدلات المسموح بها في المناطق المختلفة خصوصا في المناطق الصناعية القريبة من الأحياء السكنية.

المبحث الثاني: الهيئات الإقليمية والمؤتمرات الدولية المهتمة بالبيئة

نظرا لضرورة الحفاظ على البيئة ومن أجل تنظيم استغلال مواردها كان لابد من إنشاء منظمات وهيئات خاصة تتولى هته المهمة.

المطلب الأول: المنظمات الدولية والإقليمية المهتمة بالبيئة

انتشرت فكرة المنظمات الدولية خلال القرن العشرين بشكل كبير. وهي تعتبر وفقا للقانون الدولي كيانا أنشئ بالاتفاق بين الدول التي تمثل الأعضاء الأساسية في المنظمة الدولية. وتخلق المنظمات الدولية. وتختلف المنظمات الدولية وتتباين من حيث الاختصاص والأهلية والعضوية[1].

1- الأمم المتحدة: تعتبر الأمم المتحدة منظمة عالمية حيث تشكل هذه المنظمات مجموعة برامج وصناديق ووكالات متخصصة. وهذا وقد أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وذلك في ديسمبر 1972 وتتمثل وظائفه الرئيسية في تقرير التعاون بين الدول في مجال البيئة ومتابعة البرامج البيئية وجعل الأنظمة والتدابير الوطنية والدولية في الدول المتخلفة تحت المراجعة المستمرة فضلا عن تمويل برامج البيئة ورسم الخطط والسياسات التي يستلزمها ذلك. خاصة في مجال البيئة والتنمية ومن جهوده في هذا الصدد وضع إستراتيجية عالمية عام 1980 للمحافظة على الثروات الحية. تقوم على تضافر جهود الحكومات والمنظمات المعنية بالتنمية من أجل الحفاظ على الثروات الحية وتنميتها. كما أنها تتعاون مع الكثير من المنظمات الأخرى في مجال حماية البيئة ففي عام 1993م أنشئت منظمة الصليب الأخضر الدولي في جنيف لتعمل بالتعاون مع الأمم المتحدة على حماية البيئة من الكوارث والملوثات.

2- سوق التنمية(البنك الدولي):

سوق التنمية أحد برامج البنك الدولي. ويهدف إلى تشجيع الأفكار التنموية المبتكرة من خلال تقديم التمويل المطلوب لتنفيذها إلا أنها تتم في شكل مسابقة بين الجمعيات المحلية، والجمعيات التي تنجح

[1]- محمد السيد ارناطو. **التلوث البيئي وأثره على صحة الإنسان**. الطبعة الأولى. جامعة الملك عبد العزيز. 1997.ص 102

في الحصول على التمويل هي تلك التي تركز على القضايا التنموية المحلية وتستنبط حلول ابتكاريه تناسب حاجات البلاد وظروفها على أن تمتلك تلك الحلول قابلية التنفيذ على أرض الواقع وتلبي حاجات ملحة. ولها القدرة على الانتشار. وقد أقيمت هذه المسابقة في عدة دول عربية مثل: لبنان، اليمن، المغرب، مصر.

3-المنظمة العالمية لحماية الحيوانات البرية:

وهي منظمة غير حكومية تتوفر على فروع في 26 دولة ويصل عدد منخر طيها عبر العالم إلى حوالي 74 مليون منخرط، تهتم هذه المنظمة بحماية جميع أنواع الحيوانات البرية وخاصة المهددة بالانقراض المساهمة في إنشاء محميات طبيعية للحيوانات البرية لحماية الغابة كوسط طبيعي للحيوانات البرية من التدهور[1].

4-مجلس التعاون الخليجي للبيئة:

كان لمجلس التعاون الخليجي دور في التعرض لمشاكل التلوث البيئي ففي 16 أفريل 1985 عقدت لجنة التعاون البيئي مجلس التعاون البيئي في الدوحة اجتماعها الأول لمواجهة الاتحادات البيئية المستجدة في المنطقة. وقد توصلت اللجنة إلى قرارات من أهمها:

أ) وضع نظام أساسي لحماية البيئة يتضمن القواعد الأساسية للمحافظة على البيئة وحمايتها وتلتزم به كافة الدول الأعضاء.

ب) وضع سياسة واضحة للعالم من أجل معالجة المشاكل البيئية تستهدف حماية البيئة من التلوث والمحا فضة على الموارد الطبيعية والبشرية.

ج) إنشاء واستكمال الأجهزة التشريعية والتنسيقية ودعم الأجهزة التنفيذية المراد بها تنفيذ أنظمة ومقاييس وقواعد حماية البيئة.

د) مراعاة اعتبارات البيئة وإعطاؤها أولويات متقدمة.

[1]- محمد السيد ارناطو. مرجع سبق ذكره. ص 103

ه) اعتماد مبدأ التقييم البيئي للمشاريع.

5-الآلية الإقليمية لتطوير استخدامات الطاقة لأجل التنمية المستدامة:

في عام 2000 أنشأت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لجنوب غرب آسيا التابعة للأمم المتحدة آلية تنمية الطاقة المتجددة كشبة إقليمية بين السلطات المعنية لتعجيل التطور والتطبيق العملي للطاقة المتجددة[1]. وشاركت اثنتا عشرة دولة من الأعضاء في الآلية وحددت نقاط الارتكاز الوطنية وقامت الاسكو بدور وحدة التنسيق وتم تنفيذ أنشطة متعددة. وفي أكتوبر 2002 وبعد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وافقت الدول الأعضاء على توسيع السلطة المخولة للآلية لتشمل القضايا الرئيسية للتنمية المستدامة والتي حددتها اللجنة لجنة التنمية المستدامة. وتم تعديل اسمها ليصبح الآلية الإقليمية لتنمية نظم الطاقة المستدامة وفي أكتوبر 2004 تم تعديل مسمى الآلية مرة أخرى ليصبح الآلية مرة أخرى ليصبح الآلية الإقليمية لتطوير استخدامات الطاقة لأجل التنمية المستدامة. ولذا فقد أصبحت الآلية الأولى من نوعها في المنطقة العربية والتي تعني بالتعاون الإقليمي في مجال الطاقة والتنمية المستدامة.

6-الشبكة العربية للبيئة والتنمية:

من خلال التشاور العربي للمنظمات غير الحكومية الذي عقد بالقاهرة في نوفمبر 1990 تحضيرا لقمة الأرض. وتم تأسيس الشبكة العربية، ومن أهداف الشبكة ما يلي: تبادل المعلومات البيئية بين أعضاء الشبكة بما ينتج استفادت الأعضاء من الخبرات المختلفة على المستوى العربي لحل المشاكل البيئية وإعداد المقترحات الخاصة بتنفيذ بعض المشروعات البيئية والعمل على إيجاد تمويل لها. والعمل على إيجاد قنوات للاتصال ودعم الحوار بين المنظمات الحكومية العربية ومثيلاتها الدولية.

وتقوم الشبكة بالعديد من الأنشطة منها عقد مؤتمر عربي كل ثلاث سنوات: مثل مؤتمر الشبكة حول البيئة الحضرية عام 1993، مؤتمر الشبكة عام 1996، مؤتمر الشبكة حول إدارة المخلفات الصلبة عام 1999، كما تم تنفيذ البرنامج الإقليمي لإدارة المخلفات الصلبة وذلك في أربع مناطق حضرية فقيرة في كل من مصر، لبنان، تونس، المغرب وبتمويل من الاتحاد الأوربي.

[1]- سنوسي حنيسي. **الإدارة والبيئة في النظرية والتطبيق**. جامعة الجزائر. 1995. ص 161

7-الاتحاد العربي للشباب والبيئة:

تأسس عام 1983، وقد قام الاتحاد بالعديد من الأنشطة الشبابية البيئية، حيث يقيم سنويا المعسكر البيئي العربي[1]، والعديد من الندوات حول تعزيز دور الشباب العربي في مجال حماية البيئة مثل(دور الشباب العربي في مكافحة التصحر)،(دور الشباب العربي في حماية البيئة الساحلية)،(دور المرأة والشباب في تحقيق التنمية المستدامة) إلى جانب الأنشطة الميدانية مثل تنظيف الشواطئ وغيرها.

المطلب الثاني: المؤتمرات الدولية ودورها في حماية البيئة من التلوث

لقد أسهمت المؤتمرات الدولية من خلال المبادئ والتوصيات الصادرة عنها، في حماية البيئة الإنسانية بمختلف قطاعاتها، وقد ساعدت هذه المؤتمرات في وضع العديد من القواعد القانونية التي شكلت اللبنة الأولى في صرح الدولي البيئي، ومن أهم هذه المؤتمرات نذكر:

1-برتوكول كيوتو: في ديسمبر 1997 انعقد الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف في كيوتو باليابان المنيشق عنه برتوكول كيوتو. المتضمن إجراءات وسياسات عامة لكافة الدول[2]. مع تحديد أهداف محددة ومتجانسة زمنيا لأعوام 2005-2010-2020 علما أن دول الاتحاد الأوربي غير قادرة على الاتفاق على تلك المستويات إضافة إلى دعوته تثبيت غاز ثاني أكسيد الكربون كحد أعلى 550 جزء من المليون أقل وأن نتكفل الدول الصناعية منفردة أو مجتمعة بتخفيض مجموعة انبعاثات الغازات الدفيئة حتى الفترة الممتدة من عام 2008 إلى غاية 2012 بنسبة 5.2 % كما أكد كذلك على ضرورة حماية الدول النامية التي تتعرض اقتصادياتها للآثار الضارة. وتبقى صعوبة تطبيق هذه الاتفاقية كبيرة نظرا لرفض الولايات المتحدة الأمريكية ولحد الآن التوقيع عليها مدعية أن توقيعها سيؤدي إلى تراجع النمو وتقليص أرباح الشركات وزيادة البطالة باعتبارها أول ملوث للبيئة. كذلك استراليا وموناكو وإيران رفضوا التوقيع على هذا البرتوكول حفاظا على مصالحهم وعلى الدول النفطية أن تسعى إلى الطلب من الدول الصناعية

[1]- سنوسي خنيسي. **الإدارة والبيئة في النظرية والتطبيق** جامعة الجزائر. 1995. ص 161

[2]- محمد علي السيد امباني. **الاقتصاد والبيئة**. المكتبة الأكاديمية. 1998. ص 107-108

بضرورة إعادة النظر في الضرائب المفروضة على النقط في دولها إذا كانت هذه الدول جادة في تخفيض ثاني أكسيد الكربون، حيث يمكنها إعادة توزيع الضرائب بفرضها وفق محتوى الكربون وإلغاء الدعم على الفحم المعروف بارتفاع نسبة تلوثه، علاوة على تخفيض الدعم على الطاقة النووية التي تنطوي على الكثير من المخاطر ولا يمثل خلوها من ثاني أكسيد الكربون إلا بالنصف .

2-قمة المناخ بالدانمرك 2009:

تعتبر قمة المناخ بالعاصمة الدانمركية التي عقدت في الفترة الممتدة بين 7-19 ديسمبر 2009 من أكبر القمم في التاريخ من حيث المشاركة حيث جمعت 192 بلد وأحصى 1200 موقد من جميع الدول من بينهم 110 رئيس دولة وحكومة للبحث في التغيير المناخي وكيفية التقليل من الاحتباس الحراري. بحيث دارت محاورها حول:

- تحديد أهداف جديدة لكبح انبعاث الغازات الدفيئة للدول الصناعية.

-مساهمة الدول الصناعية في التمويل اللازم.

-الموافقة على خطة عمل في مجال تبادل الكربون.

كما أشارت لجنة التغيير المناخي بالأمم المتحدة على محاور أخرى والمتمثلة في:

-يجب خفض الانبعاثات للحد من خطورة ارتفاع درجة الحرارة.

-البحث عن معلومات حول تأثير الإنسان على تغير المناخ.

-القمة تهدف إلى ما تم الاتفاق عليه في كيوتو عام 1997.

المطلب الثالث: تجربة الجزائر في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة

ولقد أثبتت تجربة الجزائر أن الاعتبارات التشريعية والمؤسساتية في قضية المحافظة على البيئة لا يمكن التعامل معها كعنصرين منفصلين عن بعضهما البعض. لأن التشريع الذي يهتم بتشكيل هذه المؤسسات ويحدد احتياجاتها وسلطتها وطبيعة التكامل والتنسيق فيما بينها[1].

أولا:البناء المؤسساتي للمحافظة على البيئة في الجزائر

لقد أولت الجزائر اهتماما بالبيئة فأنشأت خصيصا عدة مؤسسات تهدف إلى حماية البيئة حيث قامت سنة 1974 بإنشاء المجلس الوطني للبيئة وهو هيئة مكونة من عدة لجان من ميادين مختلفة وحل المجلس سنة 1977 وتم تحويل مصالحه إلى وزارة الري واستصلاح الأراضي وحماية البيئة. وإنشاء مديرية البيئة وفي مارس 1981 قامت بإلغاء مديرية البيئة وتحويل مصالحها إلى كتابة الدولة للغابات واستصلاح الأراضي، والتي أعطت لها تسمية مديرية المحافظة على الطبيعة وترقيتها وفي جويلية 1983 تم تأسيس الوكالة الوطنية لحماية البيئة، وفي سنة 1984 تم إسناد المصالح المتعلقة بالبيئة إلى وزارة الري والبيئة والغابات. كما تم في سنة 1988 تحويل اختصاصات حماية البيئة إلى وزارة الفلاحة وما بين سنتي 1990-1992 حولت هذه الاختصاصات إلى كتابة الدولة المكلفة بالبحث العلمي لدى وزارة الجامعات وفي سنة 1994 تم إلحاق قطاع البيئة بوزارة الداخلية والجماعات المحلية. وتم إنشاء مديرية عامة للبيئة والمفتشية العامة للبيئة والمفتشيات الولائية ومن الهيئات التي أنشأت خصيصا لحماية البيئة في الجزائر نذكر:

1-المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة:

ويعد مكسبا هاما بالنسبة للبيئة يتولى رئاسة رئيس الحكومة وهو يضم إضافة إلى ذلك 12 وزيرا إضافة إلى أعضاء ذوي اختصاص في ميدان البيئة وتتمثل مهمة المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة في متابعة السياسة الدولية في هذا المجال والاهتمام بالمسائل الكبرى الراهنة ذات الصلة بالبيئة وللإشارة فان

[1]- عبد الرزاق مقري. **مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية**. دار الخلدونية. 2008.ص 257

قانون حماية البيئة رقم 83-03 يعد الركيزة والقاعدة الرئيسية التي اعتمدت عليها المنظومة التشريعية والتنظيمية كإستراتيجية لحماية البيئة في الجزائر ولمدة طويلة (حتى بعد فترة الإصلاحات).

2-وزارة تهيئة الإقليم والبيئة:

أنشئت وزارة تهيئة الإقليم والبيئة سنة 2000 وحد تنظيمها الداخلي بموجب المرسوم رقم 01-09 الصادر في 7جانفي 2001 ويعد إنشاؤها أول انطلاقة مؤسساتية تمهيدية لمشروع إدماج حماية البيئة ضمن مخططات التنمية ومعيارا عن اهتمام السلطات الحكومية بإعداد برامج تنموية مستقبلية نأخذ بعين الاعتبار البعد البيئي ضمن أعمالها[1].

3-مراقب المهن البيئية:

والذي تم إنشاؤه بالتنسيق مع عدة وزارات في إطار تحسين ودعم القدرات ضمن التجمعات التالية:

-الجماعات المحلية:تسيير النفايات الصلبة والحضرية والمياه المستخدمة.

-المؤسسات: إنشاء إجراءات الرقابة الذاتية، نظام تسيير بيئي عقلاني، تسيير النفايات الصناعية.

-مكاتب الدراسات: دراسة الآثار على البيئة،مراجعات بيئية.

-جمعيات بيئية، اجتماعية، مهنية، شبابية، برامج تكوين موجهة لدعم قدراتها على التحسين ونشر السلوكيات البيئية السليمة.

4-نظام شامل للمعلومات:

من خلال وضع نظام معلومات يعمل على تجميع وتقارب المعلومات القطاعية. وقد اتجهت بعض القطاعات إلى تبني هذا النظام ومنها الوكالة الوطنية للموارد.

[1]- وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والسياحة، **تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر**، الجزائر، 2003

ثانيا: الإطار القانوني والتشريعي لحماية البيئة في الجزائر

الإشكالية المتعلقة بالتشريعات البيئية لا تقل أهمية عن غيرها من المشاكل التي تعاني منها البيئة، بسبب الازدواجية في النصوص والعقوبات ومن خلال الجهات الإدارية المكلفة بحمايتها وكذا الطابع التقني الذي يغلب على التشريعات البيئية ،لذلك فقد وجدت مجموعة من القوانين والتشريعات التي تضبط عمل المؤسسات في إطار حماية البيئة.

أ)القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة:

تمت المصادقة عليه في جويلية 2003 حيث أدمجت من خلاله الخطوط العريضة لمبادئ مفهوم التنمية المستدامة الواردة في قمة ريودي جانيرو 1992 ومن بين أهم الترتيبات ما يلي[1]:

-تحديد ترتيب رقابي لمختلف مركبات البيئة من خلال وضع حدود على شكل عتبات حرجة وأهداف لجودة الموارد الطبيعية: الهواء، الماء، الأرض وباطن الأرض.

-إجبارية تعيين المستغل لممثل للبيئة مع الحرص على تطبيق الرقابة والإشراف الذاتيين.

-إجراءات تحفيزية في الجانب الجبائي الجمركي فيما يخص جلب المعدات المستخدمة في الحد من التلوث.

ب) القانون المتعلق بالتسيير، الرقابة والتخلص من النفايات:

لقد جاء هذا القانون كضرورة ملحة ناتجة عن ضرورة الحد من الآثار السلبية العديدة للنفايات بشكل خاص على الصحة العمومية والبيئة. وقد نص هذا القانون على الإطار العام للرقابة والتخلص من النفايات تجسيدا لمبادئ التسيير العقلاني والسليم للنفايات من خلال جميع مراحله.

[1]- أسماء مطوري ، **الثقافة البيئية الوعي الغائب** ، مطبعة مزوار للنشر والتوزيع ، الوادي ، 2008 ،ص 100

ج)القانون المتعلق بجودة الهواء وحماية الجو:

حيث ينص القانون على إجبارية قيام السلطات العمومية على مستوى التجمعات الكبرى أكثر من 500000 ساكن بالرقابة على جودة الهواء، الاعتماد على أدوات التخطيط التالية: المخطط الجهوي لجودة الهواء، مخطط حماية الجو ومخطط التنقل الحضري.

المبحث الثالث: التقنيات البيئية والنظام البيئي

البيئة بمفهومها السابق يحكمها ما يسمى بالنظام البيئي أو النظام الايكولوجي وهو نظام معاصر استخدم لأول مرة عام 1935 من قبل العالم"أج تانسلي" ولكن لم ينشر هذا المفهوم إلا في عقد السبعينيات من القرن العشرين عندما بدأت تبرز المشكلات والقضايا البيئية بشكل خطر.

المطلب الأول: مفهوم النظام البيئي ومكوناته

النظام البيئي يشمل الجماعات والمجتمعات والمواطن والبيئات ويشير بصورة خاصة إلى التفاعل الحركي لجميع أجزاء البيئة مع التركيز على تبادل المواد بين الأجزاء الحية وغير الحية، وهو يتكون مما يلي[1]:

1. العناصر غير الحية كالماء والهواء والتربة والمعادن.

2. العناصر الحية المنتجة كالكائنات الحية النباتية والتي تصنع غذائها بنفسها من عناصر غير حية.

3. العناصر الحية المستهلكة كالحيوانات العشبية واللاحمة والإنسان.

4. المحللات (Decomposers) وهي التي تقوم بتحليل المواد العضوية إلى مواد يسهل امتصاصها وتتضمن البكتيريا والفطريات.

أما مكونات الغلاف الحيوي للبيئة فتقسم إلى قسمين:

1- العناصر غير الحية النظام البيئي : وهي مكونة من ثلاثة أغلفة :

أ) الغلاف المائي : حيث تشكل المياه النسبة العظمى من هذا الغلاف، والتي توجد في المحيطات والبحار والبحيرات والأنهار والمياه الجوفية وعلى شكل جليد وتقدر بحوالي 1.5 بليون كم3 يشكل الماء المالح 95-97% منها، في حين أن الماء العذب يشكل 3-5% فقط. ومع أن كمية المياه العذبة الموجودة

[1]- عبد العزيز قاسم محارب. **الاقتصاد البيئي**. دار الجامعة الجديدة. طبعة 2011. ص 111

محدودة فإن هناك تزايد مستمر في استهلاك المياه نتيجة للزيادة في عدد السكان والزيادة في الاستهلاك الزراعي والصناعي.

ب) الغلاف الجوي : ويشمل الغازات والأبخرة، ومن أهم الغازات الأكسجين، والنيتروجين، وثاني أكسيد الكربون.

ج) اليابسة : حيث تمثل الأجزاء الصلبة والتربة جزء من هذا الغلاف كذلك تشمل المعادن.

2 – المكونات الحية للغلاف الحيوي للبيئة:

وهي تشمل جميع الكائنات الحية التي تشترك في بعض الجوانب كالإحساس والحركة والنمو والتنفس. ومن هذه المكونات الإنسان والكائنات الحية الأولية كالطحالب والبكتيريا والفطريات ثم النباتات والحيوانات بأنواعها المختلفة.

المطلب الثاني: التشريعات والمعايير البيئية

إبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف لحماية مكونات البيئة ومكافحة التلوث. ففي عام 1892 أبرمت اتفاقية بين ألمانيا وسويسرا لعدم تلويث البحيرات المشتركة. وفي عام 1909 أبرمت اتفاقية بين أمريكا وكندا للحفاظ على المسطحات المائية بينهما والتي نصت المادة الرابعة منها على أن المياه المشتركة لا تتلوث من أي من الجانبين وفي عام 1976 وقعت أمريكا وكندا اتفاقية بشأن البحيرات العظمى بينهما تضمنت عددا من المواد المتعلقة بالمعايير الواجب توافرها في نوعية المياه وهناك اتفاقيات دولية أخرى تتعلق بمشاكل الزيت، ومنع وتنظيم دفن المخلفات في البحر وأساليب المحافظة على البيئة البحرية، والإجراءات التي تتخذها الدول في حالة حدوث كارثة بحرية والتعويضات عن أضرار الإصابة بتلوث الزيت، مثل اتفاقية بروكسل عام 1969 التي تقضي بأن يدفع صاحب السفينة 2000 فرنك عن كل طن من حمولة السفينة المتسببة في الحادث وفي عام 1971 وقعت اتفاقية دولية لإنشاء حساب التعويض الدولي للتلوث بالزيت وفي عام 1972 وقعت معاهدة لندن لمنع تلوث البيئة البحرية بواسطة دفن مخلفات في البحر وقسمت هذه المعاهدة المخلفات إلى نوعين:

نوع منها يحضر إلقاؤه في البحر تماما، والنوع الآخر يحتاج إلقاؤه إلا بتصريح خاص مسبق.

وفي عام 1976 أبرمت اتفاقية تتعلق بالتلوث عبر الحدود وفرت إطار لمراقبة وتقييم الضرر الناجم عن الملوثات المطر الحامضي في أوربا. وخصصت هيئة الأمم المتحدة مجموعة من الخبراء لدراسة تلوث البيئة البحرية والتي عرفت بأنه أي تغيير يحدثه الإنسان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في خواص مياه البحر قد ينتج عنه أضرار بالأحياء المائية. أو إعاقة للنشاط البحري بما في ذلك صيد الأسماك، وأبرمت اتفاقية في كندا عام 1987 يتم بمقتضاها وقف إنتاج واستهلاك المواد الكيماوية التي تتسبب في تحطيم طبقة الأوزون وقعت مصر معاهدات بشأن صون البيئة مثل قانون الأمم المتحدة للبحار 1986 ومعاهدة تغيير المناخ عام 1996 ومعاهدة صون التنوع الاحيائي1996 التي دخلت حيز التنفيذ بعد المصادقة عليها عام 1994. وثيقة برنامج العمل للقرن الحادي والعشرون لوضع قواعد التنمية المستدامة وبرتوكول كيوتو عام 1997 الذي أنشأ مجموعة من الالتزامات الدولية لتخفيض انبعاثات الغازات الضارة[1].

-ولمواجهة التلوث فان المنظمات الدولية مثل الفاو وحماية البيئة واليونسكو وضعت معايير من خلال الدراسات والبحوث وورش العمل الدائمة التي تحدد مستوى التركيزات المسموح بها للملوثات الكيميائية وبناءا على تلك المقاييس تم إبرام اتفاقيات الدولية والمسح الكيميائي والحيوي على مدى التلوث في كل دولة.

-وأوصت هيئة المصلة العالمية بأنه يجب ألا يزيد الحد الأقصى بكمية الزئبق التي تدخل في جسم الإنسان عن (0.3مغ) في الأسبوع الواحد ومنه تتبين خطورة تناول أسماك الأنهار والبحيرات الملوثة بالزئبق والرصاص ومؤتمر ريودي جانيرو عام 1996 الأرضية المشتركة بين علوم الاقتصاد والبيئة وانبثقت من خلاله اتفاقيات دولية وزاد اهتماما بمحاسبة الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة . وتقسيم الآثار البيئية لمشروعات التنمية والتقييم الاقتصادي لإجراءات حماية البيئة وتخلص الأمن من المخلفات وإعادة استخدامها وإنشاء صناديق الدعم المالي لمشروعات حماية البيئة. وأعلنت منظمة الايزو العالمية أن شعار

[1]- عبد العزيز قاسم محارب.مرجع سبق ذكره. ص 114-115

عام 2002 هو المواصفات القياسية من أجل البيئة وأصدرت بيانا خاصا بهذا الشأن لكل هيئات التوحيد القياسي في العام. كما أصبحت النظم واتفاقيات والمعايير الدولية العامل الأساسي في الاستثمار والتسويق وزيادة القدرة التنافسية على خريطة التجارة الدولية وذلك لضمان منتج يقوى على المنافسة الخارجية وفتح أسواق جديدة على الخريطة العالمية . فالعلاقة بين النشاط والأثر البيئي كالعلاقة بين السبب والنتيجة، والتي يوضحها الجدول التالي:

الجدول(1–2):العلاقة بين النشاط والأثر البيئي

النشاط	المظهر البيئي	الأثر البيئي	
نقل مواد خطيرة	احتمال أن تسكب المواد	تلوث التربة أو المياه	سلبي
تصنيع منتج		توفير استخدام المواد	سلبي
صيانة سيارة	إعادة تصميمه للتقليل من حجمه	التقليل من تلوث الهواء	سلبي
تطهير أماكن	التقليل من العادي	إتلاف طبقة الأوزون	سلبي
تطهير أماكن	استخدام المواد المتطايرة		سلبي

المصدر: الاقتصاد البيئي عبد العزيز قاسم دار الجامعة الجديدة 2011، ص 112

المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية لمخالفة المعايير البيئية وكيفية الوقاية من ذلك

تختلف الآثار البيئية من حيث الكم والكيف والنوع والزمان والمكان ومدى تأثيرها على البيئة ودرجة تقبلها من المجتمع كما أن الآثار قد تكون مباشرة أو غير مباشرة[1].

أولا: الآثار الاقتصادية لمخالفة المعايير البيئية

يرتبط الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية بتعظيم الاستفادة منها يعد الإسراف منها، يعد الإسراف في استهلاكها ووضع المعيار لحسن استغلالها وتطوير وتنوع استخدامها.

[1]–عبد الرؤوف. **اقتصاديات الموارد والبيئة**. كلية التجارة جامعة الإسكندرية. 2009.ص 135

وإطالة أمد الاستفادة وتطويع مصادر الطاقة المتجددة النظيفة ومنع التلوث الذي يترتب عليه إهدار الموارد واستنزافها، وفضلا عما يسببه من مشكلات صحية واجتماعية واقتصادية وقدم التصريف الصحي للقمامة والفضلات الآدمية، وعدم استعمال المياه الصالحة يهدد صحة وسلامة الإنسان وينتج عنه الكثير من الأمراض كالتيفود والكوليرا والدوسنتاريا ويؤدي حجم الفاقد الاقتصادي السنوي في مصر إلى 37.7 مليار جنيه ومن خلال خطط معالجة الفاقد ورفع كفاءة الإنتاج الزراعي والصناعي يمكن علاج المشاكل البيئية بالاعتماد على الذات دون اللجوء إلى القروض الخارجية وتظهر التكاليف الاجتماعية والاقتصادية لتدهور حالة المياه في زيادة حالات الوفاة من الأمراض المنقولة بالمياه الملوثة وانخفاض العائد السمكي تحول المناطق الصناعية إلى أماكن غير الصالحة للسكن بسبب التلوث[1]، وارتفاع تكاليف معالجة مياه الشرب لاحتواء المياه على مواد لا يمكن تحللها بيولوجيا مثل الغازات والمركبات الكيميائية وأدت نشاطات الإنسان إلى زيادة تركيزات غازات الصوبة ثاني أكسيد الكربون الذي تطلقه الكائنات الحية منه نحو 100 مليار طن سنويا عن طريق التنفس وأدى حرق الوقود إلى إطلاق كميات إضافية منه تقدر نحو 5 مليارات طن سنويا ,أكسيد النيروز والميثان ومركبات الكولفور والكربون وغيرها وتؤدي تركيزات هذه الغازات في الغلاف الجوي إلى ظاهرة الدفيئة والتأثير الاستعائي وارتفاع درجة حرارة الكرة الأرضية مما يؤدي إلى آثار سلبية على الاقتصاد والبيئة وانخفاض إنتاجية الثبات وزيادة التصحر في شمال إفريقيا وارتفاع منسوب مياه البحر والتعرض للأمراض الفيروسية والأضرار بالجلد والعيون وتدهور نوعية المياه الصالحة للشرب. ولهذه الأضرار تكلفة اجتماعية لا يتم حسابها عند قياس الناتج القومي الإجمالي والحسابات القومية وترجع أسباب التلوث البيئي في مصر إلى عدم وجود خريطة صناعية تحدد أماكن كل صناعة أو مدن صناعية مستقلة لغياب التخطيط العلمي السليم. وافتقاد التخطيط العمراني. وعدم تنفيذ الاشتراطات الهندسية لكل صناعة وتدني الوعي البيئي وتجاهل برامج حماية البيئة عند حساب برامج التنمية الاقتصادية وإجراءات منع التلوث تعد أكثر كفاءة من إجراءات مكافحته فيما بعد. ويتحقق المنع من خلال إعادة استخدام وتدوير مخلفات عملية الإنتاج،

[1]-عبد الرؤوف. مرجع سبق ذكره.ص 136-137

واستخدام تكنولوجيا في الولايات المتحدة الأمريكية عن تكاليف وعوائد التلوث إن تكلفة الأضرار الناجمة عن تلوث البيئة تبلغ 3% من إجمالي الناتج القومي. بينما تكاليف وقاية البيئة من التلوث تبلغ من 0.5 % إلى 1.5% من إجمالي الناتج القومي فتكاليف الأضرار تصل ضعف تكاليف الوقاية ومن الأعراض المرضية التي أصابت البيئة تقلص غطاء الأرض من الغابات بمعدل 41 مليون هكتار سنويا نتيجة التلوث والأمراض الحمضية، وتجريف التربة الزراعية بمعدل 15 طن سنويا والتصحر حيث تلتهم الصحراء حوالي 27 مليون من الأرض الزراعية نتيجة الإهمال. وانقراض العديد من الكائنات الحية في كل سنة وزيادة ارتفاع مستوى سطح البيئة النائية نتيجة ذوبان جليد الأوزون. وارتفاع مستوى سطح البيئة النائية نتيجة ذوبان جليد قطبي الأرض لارتفاع درجة الحرارة وزيادة الحرارة وزيادة تركيز الملوثات العضوية والمعدنية في التربة والهواء والماء والغذاء وتعتمد سياسات وفق ظاهرة احتراز الأرض على مجموعة من التنظيمات والآليات الاقتصادية مثل ضريبة الكربون وتعزيز الجهود التطوعية لتخفيض غاز ثاني أكسيد الكربون. وتنمية التقنيات الحديثة وانتشارها للحد من التلوث. وقد ابرز مؤتمر كيوتو تحديات مواجهة الغازات الدفيئة في دراسة أمريكية قسمت الخسارة الناتجة عن تلوث الهواء إلى خسارة الصحة البشرية وتقدر حوالي 40 مليار دولار وخسارة متعلقة بالأملاك السكنية وتقدر بحوالي 2 مليار دولار وإنتاج 11 مليون طن من القمامة سنويا يمكن أن تحقق عائدا قدره 600 مليون جنيه بإنتاج 2 مليون طن من الورق وتوفير500 فرصة عمل وإنتاج 5 طن وقود في السنة وتصنيع 2000 مليون طوبة من النفايات العضوية. وإنتاج 5.5 مليون طن من السماد العضوي وإنتاج ما يعادل 98 مليون جنيه من حديد التسليح.

ثانيا: وسائل حماية البيئة

تستلزم حماية البيئة في المنطقة العربية القيام بعدة مهام أساسية لا غنى عنها جميعا لتحقيق الهدف المنشود وهي[1]:

[1]-راتب السعود.**الإنسان والبيئة**.دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع. 2007. ص 108-109

1- الاهتمام بالوعي البيئي

ينبغي رفع مستوى الوعي البيئي لدى السكان لتفادي مخاطر الجهل بأهمية الحفاظ على البيئة ومواجهة حالات التلوث، ويتم ذلك عن طريق إدخال حماية البيئة ضمن برامج التعليم في المدارس والجامعات واستخدام أجهزة الإعلام العصرية واسعة الانتشار ،أهمها التلفاز وكذلك تقديم المعلومات لرجال الأعمال التقنية السلمية بيئيا ومزاياها .

2- إعداد الفنيين الأكفاء

يجب إعداد الفنيين الأكفاء في مجالات علوم البيئة بالقدر الكافي للعمل على حماية البيئة ووقايتها من كل أنواع التلوث وذلك في مجالي التخطيط والتنفيذ على السواء حتى تكون حماية البيئة من عناصر دراسة الجدوى بالنسبة للمشروعات المراد أقامتها، ومن أهم ضبط السلوك البشري في المجالات التنفيذية وفي حياة الناس وعاداتهم بصفة عامة .

3- إعداد وتطبيق القوانين اللازمة

يلزم سن القوانين اللازمة لحماية البيئة من الاعتداءات التي يمكن أن تقع على أي عنصر من عناصرها ،والقوانين الأكثر فعالية هي تلك التي تقي من التلوث وتحول دون وقوعه ، فموضوع العقوبات الرادعة على مخالفات البيئة وذلك ليس بقصد معاقبة المعتدين بقدر ما هو بهدف منع الآخرين من الاعتداء على البيئة خشية العقاب .

4- منح الحوافز البيئية

يمكن الاستفادة من طموحات الإنسان ورغبته في تحقيق المكاسب المادية في حماية البيئة، وذلك عن طريق تقديم القروض الميسرة لتحول إلى تقنيات البيئية النظيفة ،وتقديم المساعدة التقنية المؤدية إلى حماية البيئة عن طريق السماح بالمتاجرة في تصاريح التلوث، بحيث تستطيع المنشأة قليلة التلوث أن تبيع حصتها من التلوث المسموح به إلى منشأة يفوق تلوثها الحدود المسموح بها.

5- ردع ملوثي البيئة

إن خوف الإنسان من العقاب كثيرا ما يدفعه إلى تقويم سلوكه، لذلك ينبغي تنمية قدرات المؤسسات المسئولة عن الكشف عن المخالفات البيئية وعدم التراخي في توقيع العقوبات البيئية على المخالفين لقوانين البيئة. ووضع القواعد وسن القوانين الملزمة بما فيها من عقوبات وإجراءات ينبغي على المخالف أداؤها.

خلاصة :

يتجلى مما سبق ذكره بأن الاهتمام الدولي ينبغي تأكيده وتجسيده بموجب إحداث هيئة دولية توحد عمل ودور هذه التنظيمات في نطاق إستراتيجية واعية ومحكمة لتجنب الكوارث الإيديولوجية وما تنجر عنها من آثار ،فمن أجل حماية البيئة والمحافظة عليها ينبغي تحقيق المعادلة التالية:

تشريعات بيئية منسجمة+ إدارة صارمة في تطبيق التشريعات البيئية+ قضاء واعي في مواجهة المنازعات والجرائم البيئية+توعية الأفراد بضرورة الحفاظ على البيئة.

الفصل الثالث

واقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية ومدى تطبيقها للمعايير البيئية

تمهيد:

لقد أصبحت المسؤولية البيئية في المؤسسة الاقتصادية أحد أكبر التحديات التي تواجه النظم الاقتصادية والدول والمنظمات الدولية والإقليمية، بحيث أن ارتفاع حجم النشاط الاقتصادي بقدر ما يساهم في زيادة معدلات التنمية، فإنه بالمقابل يساهم بشكل مباشر في التلوث البيئي واختلال مكونات وعناصر النظام البيئي، ويعتبر قطاع التصنيع أحد أهم القطاعات المؤثرة على التوازن البيئي، تهدف الدراسة إلى الكشف عن واقع تبني المؤسسة الصناعية الجزائرية للمسؤولية البيئية اتجاه المجتمع، والى ترسيخ مفهوم المسؤولية البيئية باعتبارها أسلوبا إداريا حديثا، وضرورة اقتصادية تهدف إلى حماية المجتمع والبيئة من مظاهر انتشار التلوث، وإلى تقوية ودعم صورة المؤسسة وطنيا وخارجيا، وقد كشفت الدراسة أن هنالك أثر لكل من السياسة البيئية، الوعي البيئي، التشريع والرقابة، ودعم خطط ومشاريع الإدارة على تبني المؤسسة لمسؤولياتها البيئية.

المبحث الأول: عموميات حول مديرية البيئة

إن نجاح سياسة الإدارة العقلانية للبيئة يتوقف على القدرات المؤسساتية، ذلك أن النصوص القانونية لوحدها غير كافية لتنظيم أي مجال من مجالات الحياة العامة للأفراد، ما لم يتم تعزيزها بأجهزة ذات فعالية تتحكم في القضايا البيئية عن طريق ما يمنحه لها المشرع من أساليب في هذا الإطار، وفيما يخص الهيئات المكلفة بحماية البيئة يجب التنويه أن هناك العديد منها سواء على المستوى المركزي أو تلك المتواجدة على المستوى المحلي والتي أخذنا منها في بحثنا هذا مديرية البيئة لولاية تيارت للإشارة إلى الدور الذي تلعبه الجمعيات والمؤسسات الإدارية باعتبارها وسيلة لإرساء الثقافة البيئية في المجتمع.

المطلب الأول: ماهية قطاع البيئة

عرف قطاع البيئة إنطلاقة الفعلية على المستوى المحلي، وهذا بإنشاء مفتشيات البيئة سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-60 المؤرخ في 27 جانفي 1996[1]، وتمت إعادة هيكلته إلى مديرية البيئة سنة 2003 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-494 المؤرخ في 17 ديسمبر2003 2، هذا لتجسيد سياسة بيئية جيدة محليا في إطار التنمية المستدامة وتطبيق البرامج التنموية ، حيث تمثلت مهامها في:

-تطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة.

-التنسيق مع هيئات الدولة الأخرى للإتخاذ التدابير التي تهدف إلى الوقاية ومحاربة كل أشكال تدهور البيئة، ومنها على الخصوص: التلوث، التصحر، إنجراف التربة والحفاظ على التنوع البيولوجي وكذا ترقية المساحات الخضراء.

-ترقية نشاطات الإعلام والتربية والتحسيس المتعلقة بالبيئة.

-التنسيق مع هئات الدول الأخرى لإتخاذ التدابير الهادفة إلى تحسين الإطار المعيشي.

-تحصيل الرسوم الإيكولوجية الخاصة بالبيئة.

[1]-المرسوم التنفيذي رقم 96-60 ، الجريدة الرسمية رقم 18 ، 27 جانفي 1996

[2]- المرسوم التنفيذي 03-194، الجريدة الرسمية رقم 30، 17 ديسمبر 2003

-إنجاز مشاريع قطاعية.

-مساندة تقنية للبلديات.

المطلب الثاني: مخطط عمل قطاع البيئة

لقد سطرت مديرية البيئة لولاية تيارت خطة عمل لتطبيق السياسة الوطنية ، كما يلي:

أولا: في مجال مكافحة التلوث الحضري

1- برنامج تسيير النفايات الحضرية:

تتلخص أهداف هذا البرنامج منذ إنطلاقه في 2004 ،فيما يلي:

- إنجاز مخططات تسيير النفايات للبلديات.
- إنجاز مراكز الردم التقني، المفرزات ومحطات تحويل النفايات.
- القضاء على المفارغ الفوضوية.
- تدعيم البلديات بوسائل جمع النفايات.
- التكوين.

أ)إنجاز مخططات تسيير النفايات للبلديات:

تم إنجاز مخططات التسيير للبلديات الآتية: تيارت، السوقر، واد ليلي، رحوية، عين دزاريت؛ بالإضافة إلى المخطط الولائي لتسيير النفايات.إثر صدور المرسوم التنفيذي رقم 07-205 المؤرخ في 2007/06/30[1] الذي يحدد كيفيات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المترلية وما شابهها ونشره ومراجعته، بات على عاتق رؤساء البلديات إعداد هذه المخططات ومراجعتها كل عشرة (10) سنوات.

[1]- المرسوم التنفيذي رقم 07-205،الجريدة الرسمية العدد 34، 30جوان 2007

ب)إنجاز مراكز الردم التقني، المفرزات ومحطات تحويل النفايات

منذ الانطلاق في تجسيد برنامج تسيير النفايات الحضرية **PROGDEM**، قد تم إنجاز خمسة (05) مراكز لردم النفايات و(01) مفرغة مراقبة ، نذكر منها: مركز الردم لمجمع تيارت قد ساهم باحتواء نسبة **44 %** من نفايات الولاية، المفرغة العمومية لمجمع فرندة بنسبة **12** % ، مجمع حمادية بنسبة **12**% ، مجمع قصر الشلالة بنسبة **9.5** %، وعند انطلاق مركزي رحوية-واد ليلي وعين الذهب ، تصل نسبة التغطية في معالجة النفايات إلى **87.25%**. يبقى العجز مسجل في **13** بلدية هي: بلديات دوائر: مشرع الصفا (**03**)، عين كرمس(04)،مغيلة(03)، تيدة(01)، وبعض بلديات دائرة مدروسة (02) حتى تصل التغطية إلى نسبة 100%.

ج)القضاء على المفارغ الفوضوية:

قبل انطلاق مخطط تسيير النفايات الحضرية **PROGDEM**، بلغ عدد النفايات الفوضوية حوالي 48 حيث كانت كل بلدية تشتمل على مفرغة فوضوية على الأقل. تم غلق 21 مفرغة عبر البلديات المستفيدة من خدمات مراكز الردم[1].

-تهيئة 08 مفارغ فوضوية ما بين 2012/2011 من خلال البرنامج القطاعي:السوقر، مهدية (02) ، قصر الشلالة ،رحوية،واد ليلي ،عين كرمس ،رصفة ،حمادية .

-تهيئة مفرغة عين قاسمة بموجب عملية مركزية.

-المساحة المسترجعة **156.5 هكتار**

-كمية النفايات **679.500 م^3**

د) تدعيم البلديات بوسائل جمع النفايات:

بتمويل من مختلف البرامج القطاعية ، قام القطاع بالسعي في تدعيم البلديات بوسائل لجمع النفايات : حوالي **1500** حاوية للنفايات وزعت على **12 بلدية** : تيارت،السوقر، فرندة ،عين بوشقيف،

[1]- تقرير مقدم من طرف مديرية البيئة لولاية تيارت

دحموني، ملاكو، عين كرمس، تخمارت، مدريسة، عين الحديد، تاقدمت، مادنة.

سبعة (**07**) شاحنات دكاكة وزّعت على كل من بلديات:

تيارت(**03**)- السوقر(**01**)- دحموني(**01**)- عين بوشقيف(**01**)- ملاكو (**01**).

سنة **2014** استفادت بلدية تيارت من شاحنة دكاكة بالإضافة إلى 100 حاوية و100 بدله خاصة بعمال النظافة.

ه) تكوين عمال البلديات في مجال تسير النفايات:

نظمت مديرية البيئة دورتين لتكوين عمال النظافة على مستوى الولاية:

الأولى: تكوين **12** متربص من أعوان التنظيف للبلديات المعنية بدراسات رفع النفايات(مهدية-تيارت -حمادية-السوقر-فرندة وعين الحديد)

الثانية: تكوين **331** مشارك من إطارات وعمال البلديات عبر الولاية سنة **2010**.

و) نظافة المحيط وإزالة النفايات المترلية والصلبة:

في إطار المحافظة على المحيط ،و تجسيدا لبرنامج تنظيف المدن بالقضاء على النقاط السوداء والاعتناء بالمساحات الخضراء على مستوى كل بلديات ولاية تيارت ، فقد نظمت عدة عمليات نذكر منها[1]:

العملية الأولى:2011-2012

أخذت ولاية تيارت على عاتقها نظافة محيط الولاية وذلك من خلال برنامج عمل بإشراك جميع المعنيين من الإدارات والجماعات المحلية ، كما تم تجنيد كل الوسائل المادية و البشرية من مختلف برامج اليد العاملة من أجل القضاء على المظاهر السلبية بالبيئة و نظافة المحيط.

[1]- تقرير مقدم من طرف مديرية البيئة لولاية تيارت

الجدول (2–3):تسخير الإمكانيات البشرية :

عمال البلديات	DAIP	مختلف برامج الإدماج المهني	المجموع
268	158	1557	1983

الجدول(3–3): حوصلة العملية

الفترة	إحصاء عدد النقاط السوداء	النقاط السوداء التي تم القضاء عليها	كمية النفايات التي تم رفعها
2012-2011	346	145	879.500 م^3

المصدر: مديرية البيئة

العملية الثانية:2012–2014

تطبيقا للمنشور الوزاري رقم **1590** المؤرخ في **2012/09/08** [1] والخاص بالحملة الوطنية لنظافة المحيط وإزالة النفايات المترلية والصلبة ، وضع مخطط العمل حيز التنفيذ ، بتنصيب لجنة ولائية تحت إشراف السيد الوالي ، كما تم تنصيب لجان متابعة العمليمستوى كل الدوائر والبلديات

حصيلة عملية النظافة منذ انطلاقها يوم 2012/09/08 إلى غاية يوم 2014/12/31

الجدول(4–3): جدول العتاد

	البلديات	الإدارات العمومية للولاية والمؤسسات الخاصة	مراكز الردم	المجموع
مختلف العتاد المستعمل	450	218	20	346

المصدر: مديرية البيئة

[1]–منشور وزاري رقم 1590،الجريدة الرسمية العدد 20، 8 سبتمبر 2012

الجدول (3–5):حوصلة العملية

الفترة	إحصاء عدد النقاط السوداء	النقاط السوداء التي تم القضاء عليها	كمية النفايات التي تم رفعها
2012 – 2013	187	115	1.170.000 طن

المصدر: مديرية البيئة

العملية الثالثة: إبتداءا من شهر جويلية **2015**

الجدول (3–6):تسخير الإمكانيات البشرية

عمال البلديات	القطاعات	DAIP	مختلف برامج الإدماج المهني	صيغ توظيف أخرى	المجموع
451	14	442	641	177	1725

المصدر: مديرية البيئة

الجدول (3–7):جدول العتاد

	البلديات	الإدارات العمومية للولاية والمؤسسات الخاصة	مراكز الردم	مختلف المتدخلين	عن طريق الإيجار	المجموع
مختلف العتاد المستعمل	**268**	**11**	**03**	**08**	**01**	**291**

المصدر: مديرية البيئة

الجدول (8-3):حوصلة العملية

الفترة	إحصاء عدد النقاط السوداء	النقاط السوداء التي تم القضاء عليها	كمية النفايات التي تم رفعها
ابتداء من جويلية 2015	193	118	34.314 طن

7-محطة المراقبة البيئية:

في إطار مراقبة التلوث ،تم إنجاز محطة المراقبة البيئية سنة 2010، هي ملحقة بالمرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة ONEDD،من خلال شبكة المراقبة الوطنية للأوساط الطبيعية؛بغلاف مالي يقدر بJ 60.485.749دج تم إنجازها وتجهيزها بكافة المعدات اللازمة للقيام بالتحاليل الفيزيوكيميائية والبكتريولوجية للنفايات السائلة الصناعية، وانطلقت في النشاط سنة 2012 بعد تدعيمها بالكفاءات المهنية اللازمة لتسييرها، بحيث تتمثل مهام المحطة في ما يلي:

مراقبة التلوث الصناعي على المستوى الجهوي لمنطقة تيارت: عن طريق إبرام اتفاقيات مع المؤسسات الصناعية المتواجدة عبر تراب الولاية وماجا ورها.

المطلب الثالث: بنية مديرية البيئة

يشرف على مديرية البيئة لولاية تيارت مدير البيئة ، وهي مقسمة إلى أربعة (**04**) مصالح .

تشمل مصالح المديرية على 15 مكتب و24 موظف (20 دائمين +04 مؤقتين).

نظرا لنقص الموارد البشرية، تدعمت بمناصب شغل في إطار برنامج ما قبل التشغيل حسب ما يلي:

51 منصب منها 27 بالمقر و24 بمختلف بلديات ودوائر الولاية[1].

[1]- معلومات من مديرية البيئة لولاية تيارت

الشكل(7-3):الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة

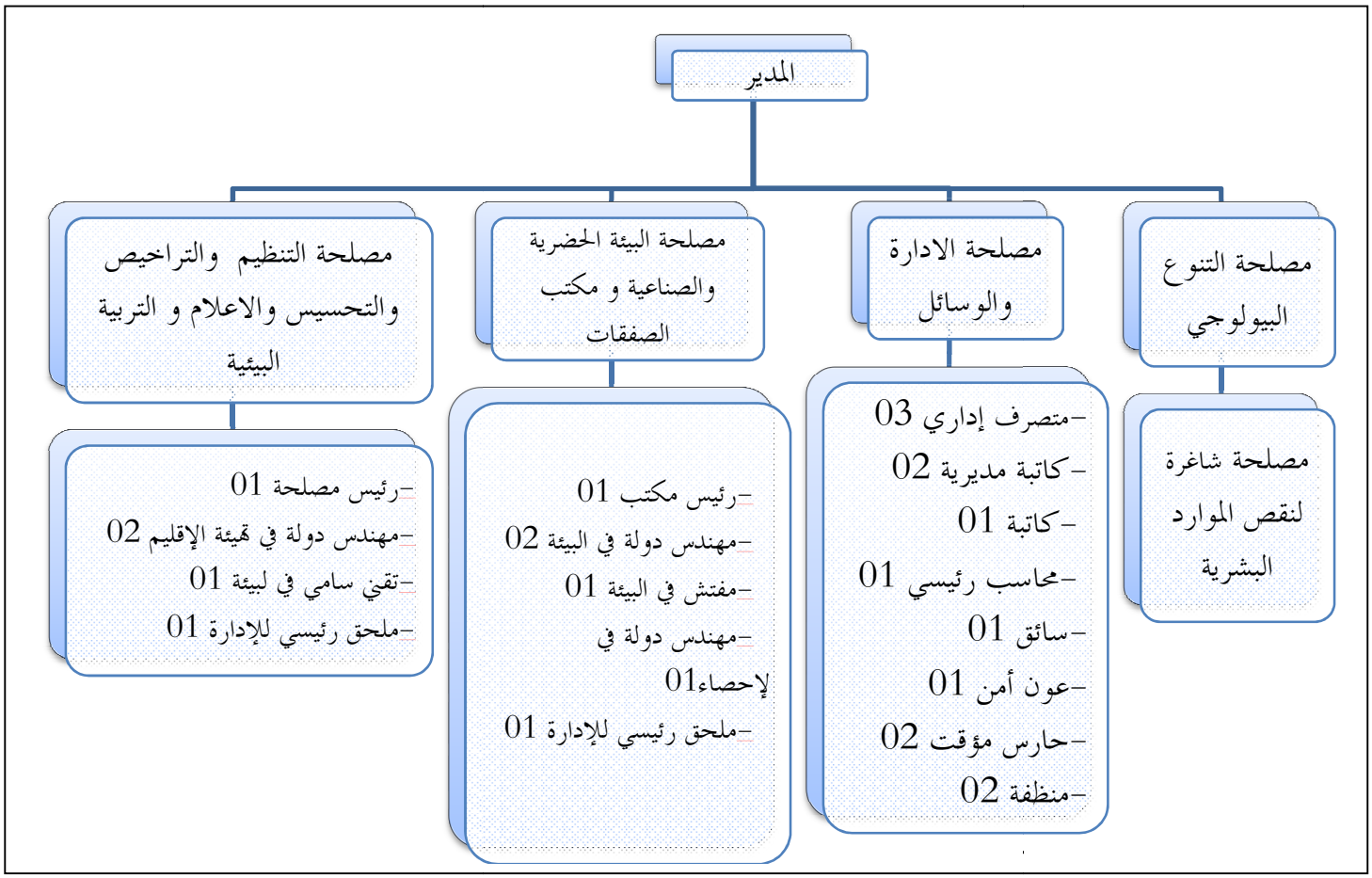

المصدر: مديرية البيئة لولاية تيارت

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمؤسسة BATICIM

تركز المؤسسات الاقتصادية حالياً تركيزاً واضحاً على الاهتمامات بالسلوك البيئي، حيث أصبحت حماية البيئة من ضمن أولوياتها، وذلك لما تفرضه مقتضيات ومتطلبات التنمية المستدامة، خاصة مع زيادة التشريعات والقوانين البيئية وتنامي الوعي البيئي لدى المستهلك وجماعات الضغط التي قد تؤثر على مصير المؤسسة، وبالتالي فهي تسعى لتحقيق التكيف الإيجابي مع متغيرات المحيط ومتطلباته الجديدة ومواجهة تزايد حدة المنافسة، بما يكفل بقاء واستمرار المؤسسة وتفوقها.

وكمثال لهذه المؤسسات في الجزائر اخترنا شركة BATICIM كمثال لدراستنا التطبيقية وحاولنا معرفة مدى تماشي هذه المؤسسة مع المعايير البيئية ومواكبة تطوراتها باعتبار المؤسسة الصناعية أكثر المؤسسات تأثيرا على البيئة.

المطلب الأول: عموميات حول مؤسسة BATICIM

من خلال انتقالنا لوحدة تصنيع الأبراج بالسوقر التابعة لشركة بناء الهياكل المعدنية حصلنا على المعلومات التالية:

أولا: تقديم شركةBATICIM:

شركة بناء الهياكل المعدنية[1]: هي شركة مختلطة النشاط برأسمال قدره 2960000000دج، 55% منه يعود لشركة MATELEC-SAL اللبنانية، و45% تعود لشركة BATIMAL-SAL الجزائرية، تم افتتاح رأس مال الشركة بقرار من مجلس الدولة(CPE) رقم 15/80 بتاريخ 2007/10/29 التي نفذتها شركة AGEM في 2008/06/04. أصل شركة BATICIM موجود في عملية إعادة الهيكلة الاقتصادية والتنظيمية في الجزائر، منذ إنشاء الجمعية الوطنية لحديد البناء (SEMETAL) في 1968 ثم تم إنشاء L'EPEBATIMETAL SPA في 1983 والشركات التابعة

[1]- معلومات مقدمة من مؤسسة BATICIM

لنشاط الأبراج بإنشاء L'EPEBATICIM SPA في 1998، حتى فتح رأسمالها في 2007. شركة BATICIMتتألف من إدارة عامة، ووحدة هندسية، و6 وحدات إنتاج موزعة في جميع أنحاء الوطن:

-وحدة تصنيع الأبراج و الجلفنة(GALVANISATION) بالرويبة.

-وحدة تصنيع الأبراج والجلفنة بشطيبو.

-وحدة تصنيع الأبراج بالسوقر.

-وحدة تصنيع الأبراج بعين أولمان.

-وحدة تصنيع الأبراج بأم البواقي.

-وحدة تصنيع الأبراج بالمغيّر.

ثانيا: تقديم المؤسسة

من أجل إسقاط حيثيات الدراسة النظرية ومعرفة مدى استجابة المؤسسات الاقتصادية للبعد البيئي، نتيجة تأثيرها على المحيط الخارجي وما تسببه من تلوث وآثار سلبية تهدد حياة الكائنات الحية وكوكب الأرض لاقتصار هدفها على الربح، بما فيها الصناعات الخفيفة والثقيلة التي تمر بالعديد من المراحل. فقد ارتينا التركيز على المؤسسات الصناعية نظرا لضرورة تماشيها مع المعايير البيئية الدولية وباعتبارها تقوم بعمليات تمس مجالات المسؤولية الاجتماعية والبيئية، ونظرا لهذا فقد قمنا باختيار وحدة السوقر لتصنيع الأبراج وهي إحدى وحدات شركة بناء الهياكل المعدنية المصنعة وتسلك نفس سياستها البيئية، ونظرا لنشاطها الرئيسي صناعة الأبراج والمنتجات المعدنية المختلفة الذي يشكل خطر كبير على البيئة.

جدول رقم (9–3):تعريف مؤسسة BATICIM

الاسم القانوني	**شركة بناء الهياكل المعدنية المصنعة**
التسمية	BATICIM-SPA
تاريخ الإنشاء	1998
الشكل القانوني	مؤسسة عمومية اقتصادية شركة أسهم 1998
عنوان المقر الاجتماعي	ص ب 14200 السوقر
الرأسمال الاجتماعي	2960000000
عدد العمال	146 عامل

المصدر: من إعداد الطالبتين من خلال المعلومات المتحصل عليها من المؤسسة

BATICIM السوقر هي وحدة تابعة لشركة بناء الهياكل المعدنية تأسست سنة 1998 وفتح رأس مالها في 2007 المقدر ب 2960000000 ورأس مال بشري 146 عامل.

- تمارس المؤسسة نشاطها من خلال الأقسام الموضحة في الهيكل التنظيمي التالي:

الشكل(8–3): الهيكل التنظيمي لوحدة BATICIM بالسوقر

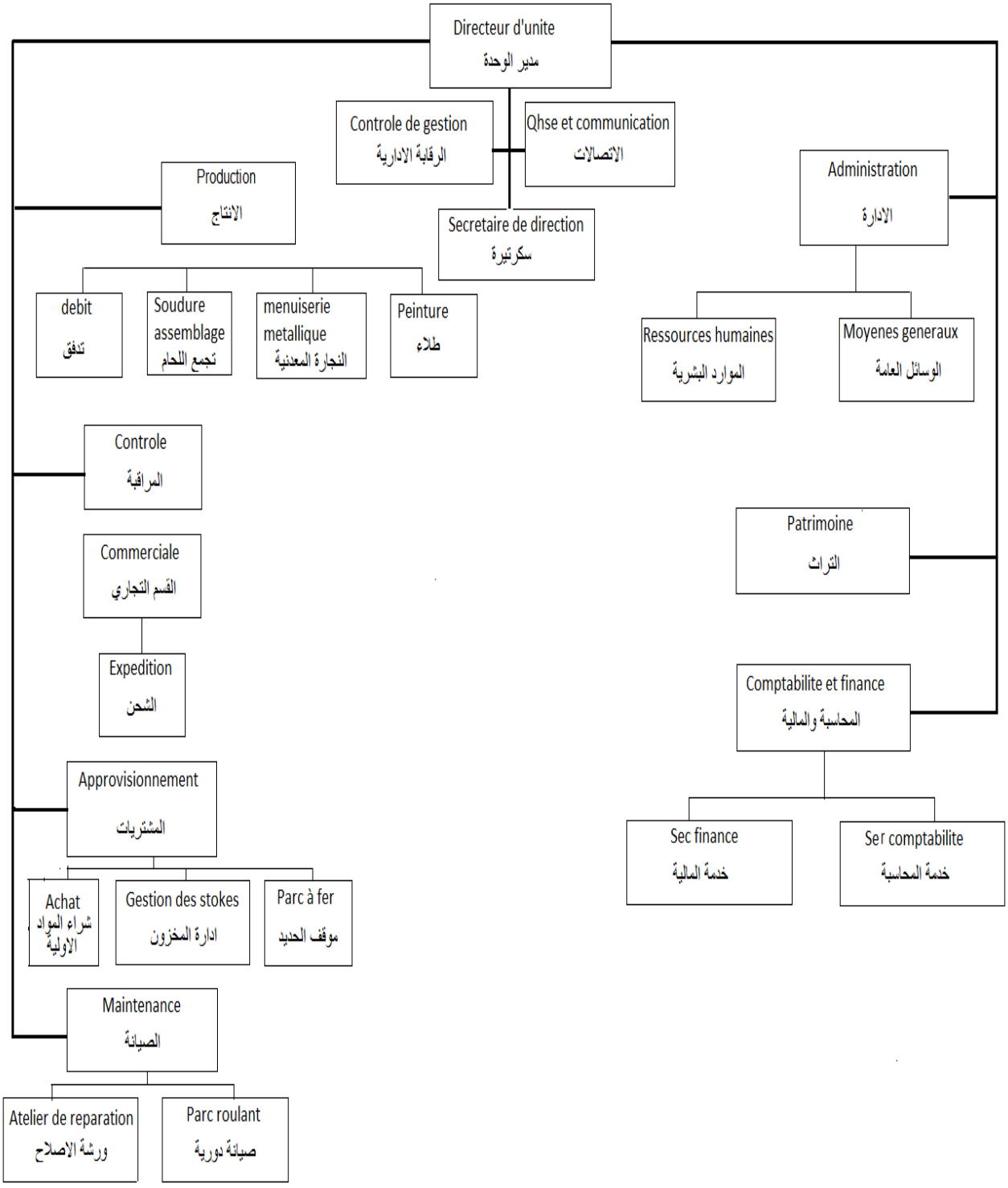

المصدر: وثيقة مقدمة من وحدة BATICIM السوقر

المطلب الثاني: علاقة مؤسسة BATICIM بالبيئة

تحصلت المؤسسة على رخصة الاستغلال من مديرية البيئة لولاية تيارت، إذ أنها تحتل الخانة 2530 في جدول المؤسسات المصنفة بالجريدة الرسمية رقم 34 المؤرخة في 22 ماي 2007 ويعتمد هذا التصنيف على دراسة موجز التأثير على البيئة الذي يعتمد على قوة الآلات الخاصة بالمؤسسة التي تفوق 500 KW التي تتطلب رخصة من والي الولاية (رخصة ولائية)؛ وعلى هذا الأساس تفرض مديرية البيئة على مؤسسة BATICIMضريبة سنوية (ضريبة على النشاط) الخاصة بالبيئة تقدر ب 270000 دج (توجه هذه الضرائب إلى حساب عمومي لكي تستخدم فيما بعد من أجل المشاريع الخاصة بالتنمية المستدامة) .

ترسل المؤسسة تصريح بمخلفاتها الخطيرة(الملحق 1) التي تفرض عليها أيضا ضريبة حسب تصنيف المخلفات في القانون 104-06 المؤرخ في 2006-02-28.

كما أن المؤسسة متحصله على شهادة المواصفة إيزو 14001(ISO) التي تعد مواصفة دولية طورتها منظمة التقييس الدولية(الملحق 2) ،وفي ضوئها حددت المتطلبات الأساسية لإقامة نظام إدارة بيئية ، لتمكن المنظمة من صياغة سياسة وأهداف تأخذ في الاعتبار المتطلبات القانونية والمعلومات المتعلقة بالجوانب البيئية المهمة . وغاية هذه المواصفة هو تزويد المنظمات بعناصر نظام إدارة بيئية فاعلة يمكن أن تتعامل مع المتطلبات الإدارية الأخرى للمنظمة، كما تسعى إلى مساعدة المنظمات في تحقيق التوازن بين أهدافها البيئية والاقتصادية .تنطبق هذه المواصفة على الجوانب البيئية التي تستطيع المنظمة أن تتحكم فيها والتي يتوقع أن تؤثر عليها، ويمكن تطبيقها على أي منظمة ترغب في:

-صياغة وتطبيق وتحسين نظام الإدارة البيئية.

-المطابقة الذاتية مع السياسة البيئية المعلنة.

-إقامة الدليل على شهادة المطابقة لنظام الإدارة البيئية من قبل جهة خارجية .

-التقرير والإعلان الذاتي للمطابقة مع المواصفة.

كما تسعى إلى مساعدة المنظمات في تحقيق توافق ما يلي:

ISO 9001: 2008

ISO 14001: 2004

OHSAS 18001: 2007

حصلت BATICIMعلى الشهادة ابتداء من 26 فيفري 2007 من أجل الأنشطة الآتية:

- تصميم وتصنيع وبيع الأبراج من نوع:BS / EHV / HV / MTBT ET
- خطوط الاتصالات السلكية واللاسلكية، دراسة الخيوط الكهربائية، الدراسة
- الطبوغرافية ، دراسة البنى، فوائد الجلفنة الساخنة لجميع المنتجات المعدنية.

المبحث الثالث: قدرة المؤسسة الاقتصادية على التنسيق بين عملها وتطبيق المعايير البيئية

لقد بينت التجارب العملية أن المؤسسات الاقتصادية التي أدرجت مفهوم الإدارة البيئية ضمن أولوياتها الإستراتيجية، استطاعت أن تحقق فوائد اقتصادية كبيرة، كان أساسها تخفيض التكاليف وتحسين صورة وسمعة المؤسسة.

المطلب الأول: السلوك البيئي للمؤسسة

تتبع المؤسسة الخطوات التالية من أجل تنظيم سلوكها البيئي[1]:

1-التخطيط: يبدأ التخطيط بتحديد الجوانب البيئية وحصر أكثرها أهمية، ويجرى بعدها تحديد المتطلبات القانونية التي تتوافق معها المؤسسة، ومن ثم تطوير الغايات والأهداف البيئية للمؤثرات وإعداد برنامج عمل لإنجازها وفق المطلوب وبما يتناسب والمعلومات المستخدمة. ويشمل تشخيص الجوانب والمؤثرات البيئية وإعادة الموازنات لمعالجتها، توثيق الغايات البيئية ومراجعتها باستمرار ووضع برامج إدارة البيئة ضمن إطار زمني.

2-التنفيذ : يحتاج تنفيذ الخطة البيئية إلى موظفين مؤهلين ومدربين وإلى إجراءات موثقة وخطوط اتصالات واسعة، بالإضافة إلى ضبط الوثائق وضبط العمليات والاستعداد للطوارئ . ويستدعي التنفيذ الناجح لنظام إيزو 14001 التزاما من قبل العاملين بالمنظمة، وبذلك لم يعد اقتصار المسؤوليات البيئية على الأقسام البيئية بل أضحت ضمن أعمال المنظمة ككل .

4-الفحص والإجراءات التصحيحية : لابد من متابعة الأنشطة البيئية وقياسها، بالإضافة إلى تحديد الإجراءات التصحيحية والوقائية والاحتفاظ بالسجلات البيئية وإجراء تدقيق النظام.

[1]- معلومات من مؤسسة BATICIM

5-مراجعة الإدارة : أكدت المواصفة على المراجعة الدورية للنظام من طرف الإدارة، وضرورة توثيق عمليات المراجعة لبلوغ التحسين المستمر، وتشمل المراجعة على : نتائج وعمليات التدقيق، تقييم مدى تجسيد الأهداف والغايات، وتحقيق مرونة النظام بما يتناسب والظروف المتغيرة.

المطلب الثاني: أهمية الإدارة البيئية

يمكن تلخيص الفوائد التي تجنيها المؤسسات الاقتصادية من خلال تبني الإدارة البيئية في النقاط التالية[1]:

1-تحسن الأداء البيئي للمؤسسة: إن استخدام التخطيط يجنب المؤسسة الكثير من المفاجئات غير السارة، ويساعد على التنبؤ بالمشكلات البيئية المتوقعة، ويحفز على اقتناص الفرص المتاحة والإيجاد المسبق للحلول.

2-تدعم وترفع تنافسية المؤسسات :إن تخفيض تكلفة الطاقة أو الاستغناء عن بعض المواد الكيماوية غير الضرورية يؤدي إلى الزيادة الفعلية في الأرباح، والتي يمكن استغلالها في عمليات التوسعة أو في التوزيع على حملة الأسهم أو لتحفيز العاملين، كما يمكن أن تساعد المؤسسة في الدخول إلى بعض الأسواق المحدد ة ومن هنا يتضح أن المؤسسات التي تتبنى إستراتيجية واضحة حول أدائها البيئي هي التي ستتحصل على ميزات تنافسية في الأسواق العالمية .

3-توفر الأموال : إن نظام الإدارة البيئية يوفر للمؤسسة العديد من البدائل لتحسين الأداء، فمثلا إدخال واستعمال تكنولوجيا نظيفة يؤدي إلى توفير الأموال عن طريق ترشيد استهلاك الطاقة والحفاظ عليها، ومنع التلوث والتخلص من النفايات، مما يساعد على تخفيض تكاليف التشغيل وتحسين الأداء .

4-تحسن صورة المؤسسة :إن منظومة الإدارة البيئية تحتوي على مؤشرات تساعد في الحكم على مدى تقدم ومتابعة تنفيذ البرامج المتعلقة بالبيئة مقارنة بالأهداف الموضوعة، فالتقارير المنشورة والمتضمنة لهذه

[1]-معلومات من المؤسسة

المؤشرات والنتائج المتحصل عليها، تساعد في كسب مزيد من الثقة والمصداقية والشفافية لدى الرأي العام، مما يعود بالإيجاب على سمعة المؤسسة وكذلك جذب المستثمرين .

5-تحافظ على الأفراد العاملين بالمؤسسة:تعتبر مواضيع مثل البيئة والصحة والسلامة من المواضيع التي تستحوذ على اهتمامات الأفراد العاملين، فإدارة البيئة يمكن أن تؤدي إلى تحسين الأداء في هذه الآلات، وبالتالي ترتفع الروح المعنوية ويزداد الرضا والاعتزاز بالعمل، مما يؤدي إلى المحافظة على الأفراد العاملين.

6-تضمن التسيير الأفضل للالتزامات القانونية البيئية :تساعد الإدارة البيئية للمؤسسة على اتخاذ كل الإجراءات والتدابير الكفيلة بتطبيق الالتزامات والتشريعات البيئية القانونية، وهو ما يضمن لها على المدى القصير عدم الوقوع في التجاوزات وما يترتب عنها من مضاعفات.

المطلب الثالث: تحليل النتائج المتحصل عليها

من خلال مقارنتنا لمعطيات كل من مديرية البيئة ومؤسسة BATICIM، الأولى مؤسسة إدارية تتحمل مسؤولية تحديد القوانين المتعلقة بالبيئية لكل مؤسسة اقتصادية حسب تصنيفها ثم تتولى مهمة الرقابة على هذه المؤسسة والحرص على تماشيها وهذه المعايير والتشريعات حرصا منها على حماية المحيط البيئي العام والحفاظ على حقوق الأجيال الحالية والقادمة في هذه الثروة الطبيعية.

إلا أن هذه الإدارة لوحدها لا يمكنها أن تؤدي هذه المهمة إن لم يتكامل دورها مع المؤسسة الاقتصادية التي من واجبها بذل جهد أكبر في مجال التنمية المستدامة تماما مثل سعيها لتحقيق الربح وبلوغ أهدافها الاقتصادية كلها.

لذلك على المؤسسة تخصيص قسم صديق للبيئة يتولى مهمة الحفاظ عليها وهذا ما لم نجده في مؤسسة BATICIM فهيكلها التنظيمي لا يحتوي على فرع خاص بالبيئة و لم نجد مسؤول يتولى هذه المهمة. وهذا ما يؤكد لنا أنه بالرغم من تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية ومحاولتها التماشي مع التطورات العالمية في مجال الاقتصاد والتجارة إلا أنها لم تصل إلى مبتغاها في مجال الاقتصاد الأخضر، ربما لأنها لم تتخذ السبل اللازمة والصحيحة لنيل هذا الهدف. فالمؤسسات الاقتصادية بالدول المتقدمة تنهي اهتمام أكبر لهذا المجال من خلال تخصيها فريق متكامل يعمل على تطبيق المعايير الدولية البيئية ليس هذا

فحسب بل يسعى أيضا ويبتكر أفكار وطرق جديدة خاصة بمؤسسته وهو ما يخلق روح المنافسة بين كل المؤسسات وفي النهاية تعود هذه الفائدة على البيئة وثرواتها بشكل مباشر؛ وهذا ما تفتقر إليه مؤسساتنا الاقتصادية فالإجراءات التي تتخذها بخصوص البيئة هي بمثابة التزام وإجراء روتيني من أجل اكتمال شروط قيام نشاطها والاستمرار به ليس من باب الإبداع والحس الفنّي.

خلاصة:

أصبحت الأبعاد البيئية مفروضة على المؤسسات الاقتصادية وباتت مؤشراً هاما في تنافسيتها ومتغيراً أساسياً من متغيرات التنمية المستدامة، لذا توجب على المؤسسة الاقتصادية التغيير في نمط تسييرها لصالح الاعتبارات البيئية، وذلك بإدماجها البعد البيئي في نظام إدارتها أو اعتمادها على الأقل سلوك أكثر مسؤولية تجاه البيئة . وفي هذا الإطار تعمل السلطات العمومية الجزائرية جاهدة على تطبيق بعض القوانين بطريقة الترغيب لا الردع، بالرغم من أن المشاريع التي تجسدها المؤسسات الاقتصادية تفرز أخطار كبيرة على البيئة والمحيط، بالإضافة إلى أن عدد قليل منها تقوم بدراسة آثار المشاريع على الجانب البيئي، في ظل غياب التطبيق للقانون الخاص بالملوث الدافع . وتأسيساً على ما تقدم يمكن القول أن انتهاج المؤسسة لسلوك بيئي مسؤول له مساهمة جلية في تحسين الأداء البيئي للمؤسسة الاقتصادية، وذلك لما ينتج عنه من مزايا كبيرة أهمها : الحد من التلوث البيئي، المساهمة في إعادة استخدام المخلفات الإنتاجية، تعزيز التوافق مع التشريعات والالتزام بالقوانين، تحقيق الإنتاج النظيف وحماية المحيط البيئي، وبالتالي تحقيق مقتضيات ومتطلبات التنمية المستدامة.

خاتمة

خاتمة

شهد موضوع حماية البيئة محل اهتمام الحكومات مما أكد على ضرورة إدماج البعد البيئي في المؤسسات الاقتصادية ووضعه كأحد أهدافها الإستراتيجية، كما أصبح من الضروري إمداد المؤسسات الاقتصادية بمنتجات صديقة للبيئة مما يؤثر على ربحيتها وبتالي على أدائها وقدرتها الاقتصادية، وإن الدراسات السابقة التي تم الاعتماد عليها في دراستنا أدلت بنا المسار الصحيح لاختبار فرضياتنا والوصول لنفس النتائج المتوصل إليها، والتي تلح لاحترام البيئة والمحافظة عليها نتيجة زيادة معدلات التلوث وأنواعه وأخطاره، مما ولّد حركية على الصعيد الدولي تنادي بضرورة الإصلاح، وذلك بزيادة الوعي البيئي بحدّة المشكلة، وقد تجلّى هذا الوعي في عقد مختلف المؤتمرات وإصدار القوانين والتشريعات .كذا قدرة المؤسسة على معالجة القضايا الاجتماعية وتطبيق المسؤولية الاجتماعية والبيئية والتي تؤثر على المؤسسة، ويأتي هذا البحث بعرض الجوانب التي من خلالها سعينا إلى الإجابة على الإشكالية المطروحة:

– ما مدى تأثير المؤسسة الاقتصادية الجزائرية على البيئة أثناء محاولتها اللحاق بالركب الاقتصادي العالمي وتطوير قدرتها من أجل المنافسة ؟

كما يمكن ذكر اختبار فرضيات ونتائج البحث والتوصيات والاقتراحات وأخيرا آفاق البحث كما يلي:

نتائج البحث:

-ضرورة تبني المعالم البيئية ضمن السياسة الشاملة للمؤسسات الاقتصادية.

-يتوجب على المؤسسات دمج البعد البيئي في برامجها التسييرية ومحاولة إيجاد بعض الحلول للمشكلات البيئية التي قد تتعرض لها.

-اهتمام المؤسسة الاقتصادية بالجانب البيئي يؤدي إلى تسيير نفاياتها وتخفيض انبعاثات الغازات، التي يخلفها نشاطها المؤثرة على صحة السكان القريبين من الشركة، وتحسين صحة العمال في المؤسسة والمساهمة في تحسين سمعة وصورة المؤسسة في المجتمع.

-حماية البيئة يعطي سمعة جيدة للمؤسسة وبالتالي قدرة على التنافس.

-زيادة الوعي لدى العاملين وتعرفه بالمتطلبات القانونية، ونشر المسؤولية البيئية في كامل المؤسسة.

-إن التزام المؤسسة بالمسؤولية البيئية من التعويض عن الأضرار البيئية وبحثها عن تقنيات للإنتاج الأنظف وتبنيها لنظام الإدارة البيئية سيشكل عبئ على المؤسسة سينعكس سلبا على أدائها المالي، إلا أن هذه العلاقة سوف تنعكس إيجابا على المدى البعيد وذلك بجني الأرباح.

-إن التزام المؤسسة اتجاه البيئة يحقق أرباح نتيجة انخفاض في قيمة الضرائب التي تدفعها بسبب تأثيراتها البيئية وهذا سيؤدي إلى انخفاض إجمالي التكاليف إلزامية مما يؤثر إيجابا على ربحية المؤسسة.

- دور الحكومة الممثلة في مديريات البيئة في توجيه ومساعدة المؤسسات على رفع حسّها البيئي.

-من بين أهم محددات السلوك البيئي لشركة بناء الهياكل المعدنية هي احترامها للقوانين في إطار حماية البيئة.

-حصول مؤسسة BATICIMعلى شهادة الايزو 14001نتيجة سلوكها الواعي اتجاه البيئة يمنحها ميزة على غرار المؤسسات الأخرى، وهذا يؤدي بدوره إلى زيادة القدرة التنافسية.

-حصول المؤسسة على شهادة الايزو 14001يبين مدى اهتمامها بالبيئة وتقليل التأثيرات السلبية على البيئية الذي ينعكس إيجابا على سمعة المؤسسة، مما أدى إلى تزايد توجه في طلب خدمات المؤسسة وأدى إلى زيادة رق أعمالها وبتالي حققت أرباح وأثرت بصورة ايجابية على الأداء المالي لمؤسسة.

-تفادي خسائر المادية والاقتصادية الناجمة عن حوادث ذات الآثار البيئة.

اختبار فرضيات البحث:

من خلال دراستنا التطبيقية يمكننا اختبار الفرضيات كما يلي:

- تتعلق الفرضية الأولى بالدافع الرئيسي للمؤسسة الاقتصادية في تطبيق المعايير البيئية هو دعم الدولة من أجل تطبيق نظم الإدارة البيئية الدولية الإقليمية المهتمة بالبيئة.وهو ما يتجسد في تخصيص الدولة لهيئات وإدارات مختصة في حماية البيئة كما خصصت قسم هام من القوانين والتشريعات المتعلقة بالبيئة.

- أما الفرضية الثانية تضمن ارتباط سلوك المؤسسة البيئي بأدائها الاقتصادي. وذلك لأنه كلما طورت المؤسسة من أساليبها الوقائية للبيئة تفادت بعض الضرائب والإجراءات المكلفة كلما رفعت من مستوى مدا خيلها ومنحها ثقة لدى زبائنها وكذا الجهات المسؤولة بالتالي فهي تكتسب سمعة جيدة في السوق وقوة تنافسية عالية.

التوصيات:

- ضرورة دمج البعد البيئي في المؤسسات، وتبني نظام الإدارة البيئية التي تتوافق مع معايير الإيزو 14001.
- الاهتمام بزيادة الوعي البيئي للعمال عن طريق تكثيف حمالات التحسيس.
- جعل لمديرية الصحة والأمن والبيئة قوائم مالية خاصة بها بغية تحديد مناطق القوة والضعف الخاصة بها.
- ضرورة تطبيق نظام محاسبة التكاليف البيئية حتى تستطيع المؤسسة التحكم فيها بشكل جيد.
- العمل على التطوير المستمر وزيادة روح التعاون وروح التطور لزيادة إرضاء السلطات الحكومية والزبائن.

آفاق الدراسة:

إن موضوع البيئة يعد من المواضيع المهمة والتي تحظى باهتمام الكثير من المنظرين الباحثين والتي لا تزال تحتاج إلى دراسات ونتائج من شأنها توضيح الأفكار، ويبقى مجال البحث مفتوحا لدراسات أعمق وأدقّ تساهم في إثراء معارفنا وتطلعاتنا، والتي لم نتمكن من الإلمام بها في بحثنا هذا منها:

- دراسة نفس الموضوع بين مؤسسات اقتصادية مختلفة الأنماط اتجاه البيئة.

الملاحق

الملحق (1–3):تصريح من شركة BATICIM إلى مديرية البيئة

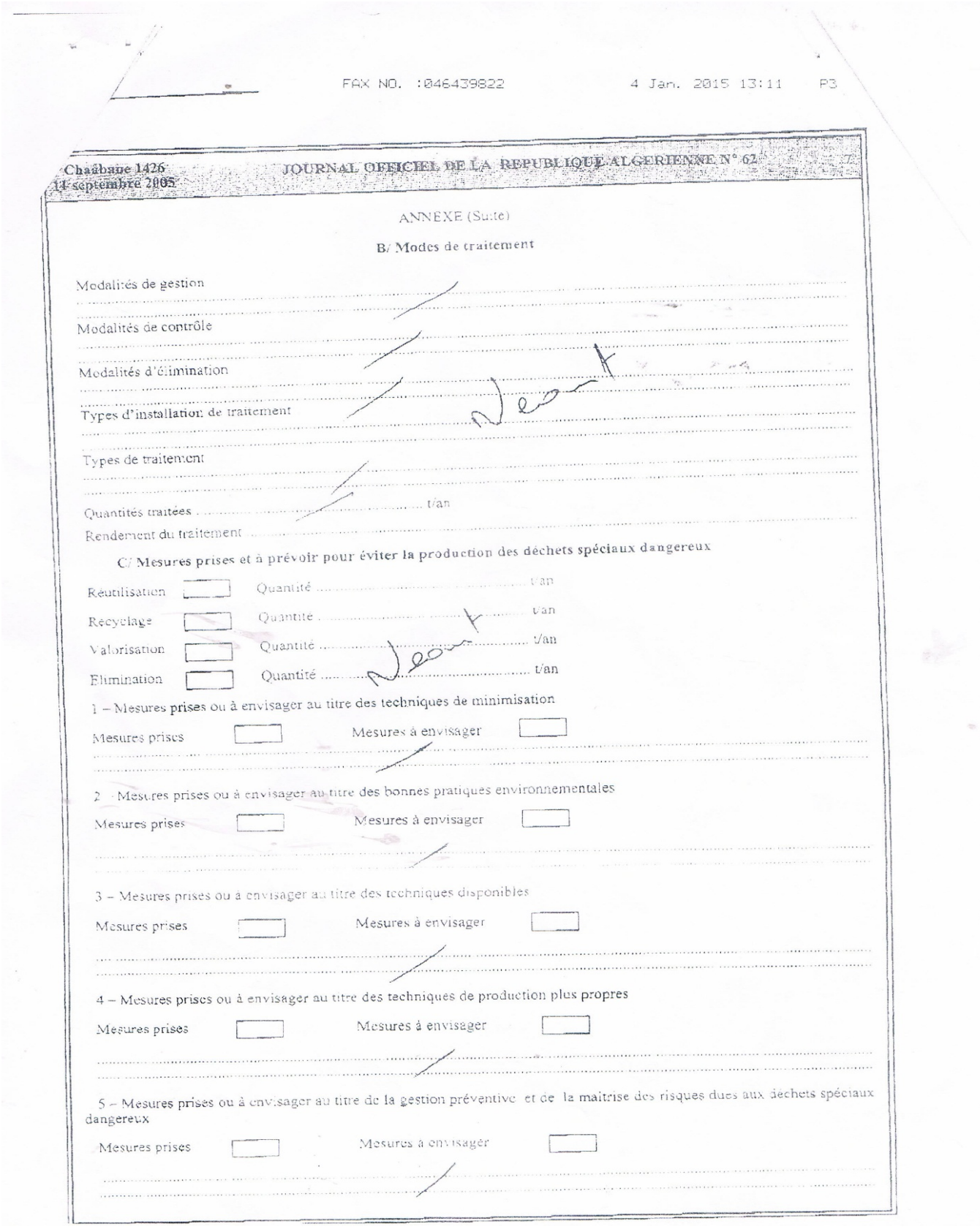

FAX NO. :046439822 4 Jan. 2015 13:11 P3

Chaâbane 1426
11 septembre 2005

JOURNAL OFFICIEL DE LA REPUBLIQUE ALGERIENNE N° 62

ANNEXE (Suite)

B/ Modes de traitement

Modalités de gestion .....

Modalités de contrôle .....

Modalités d'élimination .....

Types d'installation de traitement .....

Types de traitement .....

Quantités traitées ..... t/an

Rendement du traitement .....

C/ Mesures prises et à prévoir pour éviter la production des déchets spéciaux dangereux

Réutilisation ☐ Quantité ..... t/an

Recyclage ☐ Quantité ..... t/an

Valorisation ☐ Quantité ..... t/an

Elimination ☐ Quantité ..... t/an

1 – Mesures prises ou à envisager au titre des techniques de minimisation

Mesures prises ☐ Mesures à envisager ☐

.....

2 – Mesures prises ou à envisager au titre des bonnes pratiques environnementales

Mesures prises ☐ Mesures à envisager ☐

.....

3 – Mesures prises ou à envisager au titre des techniques disponibles

Mesures prises ☐ Mesures à envisager ☐

.....

4 – Mesures prises ou à envisager au titre des techniques de production plus propres

Mesures prises ☐ Mesures à envisager ☐

.....

5 – Mesures prises ou à envisager au titre de la gestion préventive et de la maîtrise des risques dues aux déchets spéciaux dangereux

Mesures prises ☐ Mesures à envisager ☐

.....

FAX NO. :046439822 4 Jan. 2015 13:11 P2

JOURNAL OFFICIEL DE LA REPUBLIQUE ALGERIENNE N° 62 7 Chaâbane 1426
11 septembre 2005

ANNEXE

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DECLARATION DES DECHETS SPECIAUX DANGEREUX

Année 2014 Date de transmission 04/01/2015

Identification du générateur et/ou du détenteur

Statut de l'entreprise Entreprise Industrielle SPA

Dénomination de l'entreprise BATICIM

Siège social Route de Ain d'Zarit. Saoueur

Domaine d'activité Construction de structures Métalliques Industrielles

Certification éventuelle de l'entreprise Iso 9001:2008/Iso 14001/Iso 18001:2007/ILO-OSH:2001

Nom de la personne chargée de la gestion des déchets

A/ Nature, quantité et caractéristiques des différents types de déchets spéciaux dangereux générés

1 - nature des déchets spéciaux dangereux générés

Matière première utilisée

Dénomination du déchet Néant

Code du déchet

Consistance du déchet

Solide ☐ Liquide ☐ gazeux ☐ pâteux ☐

Autres précisions en cas de mélanges éventuels /

2– Quantité des déchets spéciaux dangereux générés : (t/an)

Néant

3– Caractéristiques des déchets spéciaux dangereux générés :

Composition chimique /

Critère de dangerosité

4 – Stockage des déchets spéciaux dangereux

Types de stockage

Temporaire ☐ Quantité Néant t/an

Permanent ☐ Quantité Néant t/an

Modalités de stockage

الملحق (2–3): شهادة المواصفة إيزو 14001(ISO) لمؤسسة BATICIM

AFAQ

N° 2007/28721b

Certificat
Certificate

AFNOR Certification certifie que le système de management mis en place par :
AFNOR Certification certifies that the management system implemented by:

شركة بناء الهياكل المعدنية المصنعة

SOCIETE DE CONSTRUCTION DE STRUCTURES METALLIQUES INDUSTRIALISEES, BATICIM SPA

pour les activités suivantes :
for the following activities:

CONCEPTION, FABRICATION ET VENTE DE PYLONES BS, THT, HT/MT/BT ET TOURS DE TELECOMMUNICATION, ETUDES DE LIGNES ELECTRIQUES, ETUDES TOPOGRAPHIQUES, ETUDES DE STRUCTURES. PRESTATIONS DE GALVANISATION A CHAUD DE TOUS PRODUITS METALLIQUES.

DESIGN, MANUFACTURING AND SALE OF BS, LOW-, MEDIUM-, HIGH OR VERY HIGH-VOLTAGE TOWERS, TELECOMMUNICATIONS TOWERS, ENGINEERING OF ELECTRIC LINES, TOPOGRAPHIC SURVEYS AND STRUCTURE ENGINEERING. HOT-DIP GALVANIZING OF ALL METAL PRODUCTS.

تصميم، صناعة و بيع أعمدة نقل التيار الكهربائي للضغط العالي و المتوسط
و المنخفض، و أبراج الإتصالات السلكية و اللاسلكية.
دراسة الخطوط الكهربائية، الدراسات الطبوغرافية، دراسات مختلف الهياكل
المعدنية، خدمات الجلفنة بالطريقة الساخنة لكل المواد المعدنية.

a été évalué et jugé conforme aux exigences requises par :
has been assessed and found to meet the requirements of:

ISO 9001 : 2008 - ISO 14001 : 2004
OHSAS 18001 : 2007 - ILO-OSH : 2001

et est déployé sur les sites suivants :
and is developed on the following locations:

Zone industrielle Oued Smar BP 88 16270 ALGER ALGERIE

Liste des sites certifiés en annexe n° 1 / *List of certified locations on appendix n° 1*

Ce certificat est valable à compter du (année/mois/jour) / *This certificate is valid from (year/month/day)* **2010-02-17** Jusqu'au* / *Until** **2013-02-16**

Directrice Générale d'AFNOR Certification

Managing Director of AFNOR Certification

F. MEAUX

afnor CERTIFICATION

AFAQ

Annexe
Appendix

Annexe / Appendix n° 1

N° de certificat / certificate n°

2007/28721b

شركة بناء الهياكل المعدنية المصنعة

SOCIETE DE CONSTRUCTION DE STRUCTURES METALLIQUES INDUSTRIALISEES, BATICIM SPA

CONCEPTION, FABRICATION ET VENTE DE PYLONES BS,THT, HT/MT/BT ET TOURS DE TELECOMMUNICATION, ETUDES DE LIGNES ELECTRIQUES, ETUDES TOPOGRAPHIQUES, ETUDES DE STRUCTURES. PRESTATIONS DE GALVANISATION A CHAUD DE TOUS PRODUITS METALLIQUES.

DESIGN, MANUFACTURING AND SALE OF BS, LOW-, MEDIUM-, HIGH OR VERY HIGH-VOLTAGE TOWERS, TELECOMMUNICATIONS TOWERS, ENGINEERING OF ELECTRIC LINES, TOPOGRAPHIC SURVEYS AND STRUCTURE ENGINEERING. HOT-DIP GALVANIZING OF ALL METAL PRODUCTS.

تصميم، صناعة و بيع أعمدة نقل التيار الكهربائي للضغط العالي و المتوسط و المنخفض، و أبراج الإتصالات السلكية و اللاسلكية.
دراسة الخطوط الكهربائية، الدراسات الطبوغرافية، دراسات مختلف الهياكل المعدنية، خدمات الجلفنة بالطريقة الساخنة لكل المواد المعدنية.

Liste complémentaire des sites entrant dans le périmètre de la certification :
Complementary list of locations within the certification scope:

UNITE PYLONE DE SOUGUEUR :
ZI ROUTE DE AIN DZARIT BP 149 14200 TIARET
UNITE PYLONE DE EL MEGHAIER :
ZI EL MEGHAIER BP 36 EL-OUED 39200 EL OUED
UNITE PYLONE ET GALVANISATION DE ROUIBA :
ZI ROUIBA BP 65 ROUIBA
UNITE PYLONE DE OUM EL BOUAGHI :
ZI OUM EL BOUAGHI BP 389 04000 OUM EL BOUAGHI
UNITE PYLONE DE AIN OULMENE :
ZI AIN OULMENE BP 138 19200 AIN OULMENE
UNITE PYLONE ET GALVANISATION DE CHTEIBO :
ZI NEDJMA BP 31101 ORAN
UNITE ENGINEERING :
BP 68 OUED SMAR 16270 ALGER

afnor CERTIFICATION

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

الكتب:

1-أحمد فرغلي حسن.البيئة والتنمية المستدامة. الإطار المعرفي والترقيم المحاسبي.مركز تطوير الدراسات العليا والبحوث. كلية الهندسية جامعة القاهرة.

2-أحمد ماهر.اقتصاد الإدارة. مركز التهيئة الإدارية.الإسكندرية. لم ينشر

3-أسماء مطوري. الثقافة البيئية الوعي الغائب.مطبعة مزوار للنشر والتوزيع. الوادي. 2008

4-جميل أحمد توفيق.الإدارة المالية. دار النهضة العربية(بيروت). 1980

5-راتب السعود. الإنسان والبيئة. دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع. 2007

6-زكي محنوش ومروان المسمان. الرقابة والتخطيط في المشروع.مديرية الكتب والمطبوعات. طبعة 1981

7-سنوسي خنيسي. الإدارة والبيئة في النظرية والتطبيق. جامعة الجزائر. 1995

8-عبد الرؤوف. اقتصاديات الموارد والبيئة. كلية التجارة جامعة الإسكندرية. 2009

9-عبد الرزاق بن الحبيب. اقتصاد وتسيير المؤسسة. دار المحمدية. الجزائر. 1998

10-عبد الرزاق مقري.مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية. دار الخلدونية.2008

11-عبد العزيز قاسم محارب.الاقتصاد البيئي.دار الجامعة الجديدة. طبعة 2011

12-عبد المجيد قدي.الاقتصاد البيئي.دار الخلدونية.طبعة 2010

13-علاوي لعلالي. استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية. ديوان المطبوعات الجامعية.1994

14-علي سعيدان.حماية البيئة من التلوث من المواد الإشعاعية والكيماوية في القانون الجزائري.دار الخلدونية. الجزائر.ط$_1$. 2008

15-عمر صخري.اقتصاد المؤسسة.ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر.2003

16-ماجد راغب الحلو. قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة. منشأة المعارف. الإسكندرية. 2002

17-محمد أوكيل. وظائف المؤسسات ونشاطاتها. ديوان المطبوعات الجامعية. 1993

18-محمد السويدي. التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية والتجارية العالمية. ديوان المطبوعات الجامعية. 1994

19-محمد السيد ارناطو.التلوث البيئي وأثره على صحة الإنسان. الطبعة الأولى. جامعة الملك عبد العزيز. 1997

20-محمد رفيق الطيب.مدخل للتسيير.الجزء الأول.ديوان المطبوعات الجامعية.1995

21-محمد علي السيد أمباني.الاقتصاد والبيئة. الملكية الأكاديمية.1998

22-ناصر دادي عدون. اقتصاد المؤسسة.دار المحمدية. الجزائر. 1998

المذكرات والمقالات

23-سالمي رشيد.أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية في الجزائر.أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية. فرع التسيير. جامعة الجزائر.2006

24-سيدي علي. العولمة وتمويل المؤسسة الجزائرية. مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير علوم اقتصادية. دفعة 2002

25-وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والسياحة. تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر. الجزائر.2003

القرارات، القوانين، المراسيم

26-الجريدة الرسمية رقم 18.المرسوم التنفيذي رقم 96-60. المؤرخ في 27 جانفي 1996

27-الجريدة الرسمية رقم 30.المرسوم التنفيذي رقم 03-194. المؤرخ في 17 ديسمبر 2003

28- الجريدة الرسمية العدد34.المرسوم التنفيذي رقم 07-205.المؤرخ في 30 جوان 2007

29-الجريدة الرسمية العدد 20.المنشور الوزاري رقم 1590. المؤرخ في 8 سبتمبر 2012

30-الجريدة الرسمية العدد 11.المادة 14 من القانون رقم 03-10. المؤرخ في 19 يوليو 2003

الملتقيات:

31- عبد اللطيف بلغرسة.المؤسسة الاقتصادية في ظل الإصلاحات المالية والمصرفية.الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد.عنابة. 23/22 أفريل 2003

المجلات:

32-فروحات حدة.استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من اجل تحقيق التنمية المستدامة. مجلة الباحث. العدد 07. 2009-2010

قائمة الجداول والأشكال والملاحق

قائمة الجداول والأشكال والملاحق

1. قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	العلاقة بين النشاط والأثر البيئي	62
02	تسخير الامكانيات البشرية	74
03	حوصلة العملية	74
04	جدول العتاد	74
05	الحوصلة	75
06	تسخير الامكانيات البشرية	75
07	جدول العتاد	75
08	حوصلة العملية	76
09	تعريف مؤسسة BATICIM	80

قائمة الجداول والأشكال والملاحق

2. قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	وظيفة الشراء	16
02	وظيفة الإنتاج	17
03	وظيفة التمويل والمحاسبة	18
04	وظيفة إدارة الموظفين والعمال	19
05	وظيفة التوزيع	20
06	النظام البنكي والمالي الجزائري بعد سنة 1986	22
07	الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة	77
08	الهيكل التنظيمي لوحدة BATICIM	81

3. قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	تصريح من شركة BATICIM إلى مديرية البيئة	94
02	شهادة المواصفة إيزو 14001(ISO) لمؤسسة BATICIM	96

ملخص:

أمام تنامي الاهتمام بالأمور البيئية وبروز مفهوم التنمية المستدامة وجدت المؤسسات نفسها أمام واقع يحتم عليها تحمل المسؤولية تجاه البيئية، لما تسببه من أضرار عند ممارستها لنشاطها. وأصبحت هذه المؤسسات تخضع لقوانين وتشريعات بيئية ، مما دفع العديد منها لإدماج البعد البيئي ضمن سياساتها واستراتيجياتها لمواجهة التحديات الداعية إلى ضرورة العمل من أجل التطوير المستمر للوصول إلى مستويات من الرفاهية الاقتصادية.وفي ظل هذه الوضعية برز ضمن أدبيات علم الإدارة مصطلح السلوك البيئي الذي يعنى بفهم التوجه البيئي للمؤسسات، من خلال تصنيفها وفق أهمية حمايتها للبيئة.آخذين بعين الاعتبار المحددات والمفردات المتحكمة في التمايز بين سلوك المؤسسات .

Résumé :

Devant l'accroissement de l'intérêt porté à l'environnement et l'apparition de la notion de développement durable, les entreprises se sont retrouvées devant une réalité qui les contraint à assumer la responsabilité envers l'environnement, en raison des dommages causés par leurs activités. Dorénavant, ces entreprises sont soumises aux respects des lois et législations environnementales en vigueur et organisations professionnelles, ce qui a poussé plusieurs d'entre elles à intégrer la donnée écologique dans leurs politiques et leurs stratégies, pour faire face aux défis appelant à la nécessité d'œuvrer pour atteindre les niveaux de l'aisance économique. A l'ombre de cette situation, est apparue dans la littérature de management la terminologie de comportement environnemental qui s'intéresse à comprendre l'orientation environnementale des entreprises à travers leur classification en catégories, selon l'importance de sa protection pour l'environnement, prenant en considération les déterminants et les composants qui gèrent la différenciation entre les comportements des entreprises.